

**الشريعة الإسلامية  
والعلمانية الغربية**

الطبعة الأولى  
١٤٢٣ - ٢٠٠٣ م

جيتع جرّفون الطبع متنوّلة

© دار الشروق  
أنتس ما محمد المعتمد عام ١٩٦٨

القاهرة: ٨ شارع سيفويه المصري-  
رابعة العدوية- مدينة نصر  
ص. ب: ٣٣ البانوراما- تليفون: ٤٠٢٣٣٩٩  
فاكس: (٤٠٣٧٥٦٧) ٢٠٢  
البريد الإلكتروني: [dar@shorouk.com](mailto:dar@shorouk.com)

د. محمد عمار

الشريعة الإسلامية  
والعلمانية الغربية

دار الشروق

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهِمِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لَكُلَّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكُمْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُبَيِّنُكُمْ بِمَا كَتَمْتُ فِيهِ تَخَلَّفُونَ ﴾٤٨﴾ وَأَنْ احْكُمْ بِمِنْهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْسُوْكُ عنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنْ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴾٤٩﴾ أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَغُونُ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٤٨ - ٥٠].

\* \* \*

﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّعِنْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾١٨﴿ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنِوُ عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بِعُضُّهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴾١٩﴿ هَذَا بَصَائرُ النَّاسِ وَهُدَى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [الباجية: ١٨ - ٢٠]

\* \* \*

﴿ وَجَعَلُوا اللَّهَ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا اللَّهُ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُّ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُّ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٦]

\* \* \*

﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٤]

صَدَقَ اللَّهُ الْمُطَّلِّبُ

## تقديم

إذا كانت الشريعة الإسلامية هي المنهاج الإلهي لرعاية وتدبير الاجتماع الإنساني، في مختلف دوائر هذا الاجتماع: الفردية.. والأسرية.. والاجتماعية.. والسياسية.. والاقتصادية.. والقيمية.. وفي دوائر النظم والحكومات.. وفي العلاقات والدوائر القومية.. والإقليمية.. والدولية.. ومع كل ذلك في شئون الدار الآخرة.. أي في سائر مناحي عالمي الغيب والشهادة..

ولأنها عقد وعهد الاستخلاف الإلهي للإنسان، كي ينهض بأمانة استعمار الأرض وفق ضوابطها وعلى هدى معالها *﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾* (١) *﴿قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مَّلَأَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾* (٦٦) *﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾* (٦٧) لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين

..

إذا كانت هذه هي فلسفة الشريعة الإسلامية.. ومقاصدها.. فإن العلمانية الغربية هي على النقيض من ذلك.. فهي عزل السماء عن الأرض، وتحرير العالم والإنسان والمجتمع الإنساني من التدبير الإلهي ومن حاكمة السماء، بدعوى أن العالم مُكتَفٌ بذاته، وأن الإنسان هو سيد هذا الكون، يدبر حياته «بالعقل» و«التجربة» دونما حاجة إلى رعاية أو تدبير من وراء الطبيعة وخارج العالم الذي يعيش فيه.. .

وإذا كانت أمتنا الإسلامية قد عاشت قرون ما قبل الغزوة الاستعمارية الحديثة في ظل حاكمة الوحيدة والفردية للشريعة الإسلامية، فكان تنوع مذاهبها، وتمايز اجتهادات مجتهديها في إطار المرجعية الإسلامية دون سواها.. فإن الغزوة

(١) الجاثية: ١٨.

(٢) الأنعام: ١٦١ - ١٦٣.

الاستعمارية الأوربية الحديثة لعالم الإسلام، والتي تميزت عن سبقتها الصليبية (٤٨٩ - ١٠٩٦ هـ / ١٢٩١ م) بامتلاكها فكراً ونموذجًا حضاريًا، لم تقف عند مقاصد احتلال الأرض ونهب الثروات، وإنما جعلت من احتلال العقل السبيل لتأييد وتأييد احتلال الأرض ونهب الثروات.. ولذلك، كان الإسلام عدوها الأول، لأنها قد رأت فيه الطاقة المحركة للأمة نحو التحرر الوطني، والعزة الوطنية والقومية، والتمايز الثقافي والحضاري.. أي السياج الذي يحول بين عالم الإسلام وبين التبعية والذوبان في ثقافة وحضارة الاستعمار..

ولما كانت العلمانية الغربية تعني - إذا هي طبقة في المجتمعات الإسلامية - عزل الإنسان المسلم عن هويته الإسلامية، وانفلاته من حاكمة شريعته الإلهية، وتحويل قبلة الأمة عن تراثها التشريعي والفقهي إلى حيث تصبح قبلتها القوانين الوضعية الغربية، وفلسفتها التشريعية النفعية الدينوية، ومنظومة قيمها التي تحرر «المصلحة» من «الاعتبار الشرعي».. لما كان الأمر كذلك، كانت العلمانية الغربية من أولى كتائب الاختراق الاستعماري لعالم الإسلام وثقافة المسلمين..

وفي هذه الدراسة - على إيجازها - وبعد بيان ما تعنيه الشريعة الإسلامية - قصة المحاولات الاستعمارية لاختراق العقل المسلم والمجتمعات الإسلامية بالعلمانية.. وموقف التيارات الفكرية المختلفة في بلادنا من هذا الاختراق..

لقد كان تحكيم الشريعة الإسلامية، ولا يزال، هو الإعلان الإسلامي عن الإيمان بعبودية الإنسان لله وحده، دون شريك، وعن أن هذا الإنسان هو عبد لله وحده، وسيد لكل شيء بعده، وأنه خليفة لله في استعمار هذه الأرض، ينهض بامانات الاستخلاف وفق الشريعة الإلهية، التي هي بنود عقد وعهد الاستخلاف..

وكانت العلمانية الغربية، ولا تزال، هي عزل السماء عن الأرض، وإحلال العقل الإنساني محل الشرع الإلهي، وانتزاع الإنسان لحاكمية الله.. وذلك فضلاً عن أنها، في العالم الإسلامي، هي الرمز لاستسلام الأمة الإسلامية لخيار التبعية للغرب الاستعماري، والذوبان في الحضارة الغربية الوضعية المادية، التي أصابت إنسانها باللاأدرية والقنوط عندما حصرته في هذه الحياة الدنيا وحدها فجعلته حيواناً طبيعياً، بدلاً من أن يكون ذلك المخلوق الرباني، الذي نفخ الله فيه من روحه،

وفضله على الملائكة المقربين ، لذلك كان الاختيار الفكري بين الشريعة الإسلامية وبين العلمانية الغربية ، هو التجسيد للمختار الثقافي والسياسي بين الاستقلال الفكري والوطني والقومي والحضاري وبين التبعية الفكرية والحضارية للمركزية الغربية والهيمنة الاستعمارية ، التي حاولها ويعاولها الغرب الاستعماري مع أمتنا منذ بدء الغزو الاستعماري الحديثة وحتى هذه اللحظات ..

وبقدر خطورة القضية تكون الآمال المعقودة على الرسالة التي تحملها صفحات هذا الكتاب ..

الذي نسأل الله ، سبحانه وتعالى ، أن ينفع به .. إنه أفضل مسئول وأكرم مجيب .

دكتور  
محمد عمارة

١

## عن الشريعة الإسلامية

• الشريعة - لغة : هي مُشْرَعَةُ الماء ، وموارد الشارية إلى الماء الجاري .

ولقد استُعير مصطلح الشريعة للدلالة الاصطلاحية على كل طريقة موضوعة بوضع إلهي ثابت ، جاءتنا بواسطة نبي من الأنبياء ، عليهم الصلاة والسلام .

فالشريعة - بالمعنى الاصطلاحـي - : هي ما شرع الله تعالى لعباده من الأحكام ، التي جاء بها نبي من الأنبياء . فهي وضع إلهي ، وليس اجتهادا إنسانيا ، وهي ثابت ، وليس متغيرا ..

• ولأنها «وضع إلهي ثابت» ، فلقد تميزت عن «الفقـه» ، الذي هو اجتهاد إنساني في إطار الشريعة الإلهية .. فهي - أي الشريعة - «دين .. وأصول .. وثوابـت» ، بينما الفقه متتطور ، لأنـه فروع تواكب مستجدات الزمان والمكان والواقع والمصالح والأفـهام .. ولذلك ، كان الشارع للشريعة هو الله ، سبحانه وتعالـى ، الذي لا يوصف «بالـفقـيه» ، وكان الرسول ﷺ ، مبينا للشريعة الإلهية .. أما الفقيـه فليس شارعا ..

• والشريعة تشمل ما تعلق «بـكيفـية العمل» وتسـمى فـرعـية وـعملـية - ولـهـا دـوـنـ علمـ الفـقـه - فهو علمـ الفـروع .. كما تـشـملـ الشـريـعـةـ ماـتـعلـقـ «بـكيفـيةـ الـاعـتقـادـ» - وـتـسمـىـ أـصـلـيـةـ وـاعـتقـادـيـةـ - ولـهـا دـوـنـ عـلـمـ الأـصـولـ - أـصـولـ الدـينـ - الذي هو «علمـ الكلـامـ» ..

والإسلام : عـقـيدةـ وـشـريـعـةـ .. وإذا كان جـوـهـرـ العـقـيدةـ هوـ التـوـحـيدـ ، الذي يـفـرـدـ الذـاتـ الإـلهـيـةـ بـالـعـبـودـيـةـ وـالـأـحـديـةـ فـيـ الذـاتـ وـالـصـفـاتـ وـالـخـلـقـ وـالـأـفـعـالـ ، فإنـ الشـريـعـةـ هيـ كـلـ الـمـعـالـمـ وـالـضـوـابـطـ وـالـوـصـايـاـ وـالـأـحـكـامـ وـالـقـيمـ وـالـأـخـلـاقـيـاتـ التيـ

جاء بها الإسلام، ليستقيم بها المسلم على طريق ومنهاج الوصول إلى تحقيق الاعتقاد الديني . . وهي، بذلك، تشمل العبادات والمعاملات والقيم، سواء منها ما جاء في آيات وأحاديث الأحكام أو غيرها من الآيات والأحاديث . . بل إن ما قصه القرآن من قصص، أو دعا إليه من نظر وتدبر وتفكير، هي مصادر لاستخلاص المعالم التي تدخل في بناء الشريعة ومنارات طريقها، التي تقييم المسلم على طريق الاعتقاد الإسلامي . .

وكما تشمل الشريعة الأحكام الجزئية، التي يتهذب بها الإنسان المكلف، في كل أمور ومناحي المعاش الدنيوي والمعاد الآخروي، فإنها شاملة كذلك للأحكام الراجعة إلى النصوص الشرعية، مع تلك التي نص عليها الشارع . . فهي شاملة «لل فعل» و«الترك» المأمورتين من النص الديني الصريح والمأمورتين أيضاً من دلالته . .

● وفي العلاقة بين «الشريعة» و«الملة» نجد أن «الشريعة» وهي الأحكام الجزئية، تطلق على الأصول الكليةـ كإيمان بالله وكتبه ورسلهـ مجازاً . . ونجد «الملة» تطلق على الأصول حقيقة، وإن أطلقت على الفروع والأحكام الجزئية فمن باب المجاز .

وهذه الأصولـ أي «الملة»ـ هي التي اتحدت فيها رسالات كل الأنبياء، بينما تمايزت هذه الرسالات في «الشرع»ـ أي في الأحكام الجزئية . .

● وإذا كانت الشريعة هي الطريق الشرعي الموصولة معالمه وأحكامه إلى الاعتقاد بأصول الإيمان، فإن «الشريعة» هي ابتداء الطريق، أو هي الدين ذاته . . أما «المنهج»، فهو الطريق الواضح، أو هو الدليل . . وفي القرآن الكريم : «وَأَنَّزَنَا إِلَيْكُمْ كِتَاباً بِالْحَقِّ مُصَدَّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهِمَّنَا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ وَلَا تَتَّبِعُ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ لَكُلُّٰنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةٌ وَمَنْهَاجٌ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكُمْ لَيْلٌ وَمَنْهَاجٌ فَاسْتِقْوْدُوا بِالْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُبَيِّنُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ»<sup>(1)</sup> . . وفيما روى عن ابن عباس، رضي الله عنهما : «الشريعة: ما ورد به القرآن، والمنهج: ما ورد به السنة» . .

(1) المائدة: 48

• ولقد دخلت في الشريعة الإسلامية - شريعة الأمة الخاتمة - أحكام جزئية كانت ضمن شرائع أم الرسالات السابقة، أقرها الإسلام - لاتفاقها مع فلسفة التشريعية - فأصبحت جزءاً من شريعة الرسالة المحمدية، وفق قاعدة: شريعة من قبلنا شريعة لنا مالم تنسخ . . وفي الشريعة الإسلامية أيضاً أحكام جزئية كانت معروفة في الجاهلية، هي من بقايا الشرائع السماوية السابقة، أو ما جاء ثمرة للصواب العقلي والحكمة الإنسانية، أقرها الإسلام لاتساقها مع فلسفته في التشريع، وذلك انطلاقاً من أن الرسالة الخاتمة قد جاءت مصدقة ومهيمنة على ميراث النبوات والرسالات والشرائع السابقة، ومتتمة لمكارم الأخلاق، فهي متضمنة للصالح مما سبق، ومصححة لما تحرف منه، ومتجاوزة له أيضاً . .

• ولأن الشريعة الإسلامية هي الشريعة الخاتمة، ولأنها عالمية - لعالمية الإسلام - فلقد وقفت في التشريع للوقائع المتغيرة والمتطرفة عند الإجمال والكليات وفلسفات التشريع ونظرياته وقواعده، وذلك حتى تفتح الطريق دائماً وأبداً أمام الفقه الإسلامي لتنمية القانون الذي يواكب المتغيرات ويستجيب للمستجدات . . بينما قد وجدناها قد فصلت الأحكام في الشوائب، التي مثلّت ضرورات إنسانية فطرية لا تتغير بتغيير الزمان والمكان - من مثل: الضرورات الخمس: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والعرض والنسب، والمال - ومن مثل: القيم - وبذلك جمعت الشريعة بين ثبات الفلسفة الإسلامية في التشريع والتقيين، وبين تطور الفقه وأحكام الفروع والمتغيرات، تلك التي اكتسبت وتكسب إسلاميتها من التزامها بروح الشرعية ومقاصدها، وحدود الله فيها، وفلسفة الإسلام المتميزة في التشريع . .

وإذا كانت الشرائع السابقة على الشريعة المحمدية، قد جاءت بتفاصيل الأحكام، فلم تدع للعقل الإنساني مجالاً في القانون . . وإذا كانت الشرائع الوضعية قد جعلت الإنسان هو المشرع الأول للقانون، انطلاقاً من أنه سيد الكون، وبحكم العلمانية التي جعلت العالم مكتفٍ بذاته عن أي تدبير سماوي آخر من خارج هذا العالم، فإن الوسطية الجامحة للشريعة الإسلامية قد جعلتها: وضعياً إلهياً للشوائب وفلسفة التشريع، واجتهاها بشرياً في فروع الفقه ومتغيرات الواقع والمصالح بحكم الزمان والمكان . .

• وفي الشريعة الإسلامية، ارتبطت القيم والمقاصد الأخلاقية بكل الأحكام، فتميزت فيها «المصلحة» بـ«الاعتبار الشرعي»، ولم تفصل عن القيم والأخلاق، كما حدث في المنظومات القانونية الرومانية واللاتينية التي تَغَيَّت ضبط حركة الواقع وتحقيق المصلحة والمنفعة الإنسانية ، بالمعنى الدنوي ، غير الملتزم بأحكام الدين وحدود الله وقيم الأخلاق . فمنظلمات المنظومات القانونية الوضعية هي «العالم» و«الواقع» - عالم الشهادة . وحقائق وقوانين علومه . بينما تضيف منظلمات الفقه الإسلامي في المعاملات إلى ذلك عالم الغيب ووحي الله وشريعته السماوية . .

وكذلك ، تقف المنظومات القانونية الوضعية ، في معايير «التحسین والتَّقْبیح» ، عند «العقل المجرد» و «الحواس وتجاربها» ، بينما يضيف المنهاج الإسلامي إلى هذه المعايير «للتحسین والتَّقْبیح» : معيار «الشرع» بأوامره ونواهيه ، وذلك انطلاقاً من تميز النظرة الإسلامية إلى مكانة الإنسان - صاحب «العقل» و «التجربة» - في هذا الكون . . فهو خليفة لله ، سبحانه وتعالى ، في استعمار الأرض ، محكوم عقله وتجربته - وهو نسيباً العلم والإدراك - بحدود وحقوق الله ، الذي استخلفه ، وبالعلم الإلهي الكلي والمطلق والمحيط . . ومن هذا العلم الإلهي الشريعة الإسلامية ، التي هي بنود عقد وعد الاستخلاف . . تميّز المنهاج الإسلامي بنظرية الاستخلاف هذه ، في مواجهة المنهاج الوضعي الذي رأى الإنسان «سيداً للكون» ، وليس خليفة سيد الكون . . ووضحت معالم هذا التميّز منذ فجر احتكاك حضارتنا الإسلامية بالفلسفة الوضعية الأوروبية ومذهبها في التَّحسین والتَّقْبیح . . فكتب رفاعة رافع الطهطاوي (١٢١٦ - ١٢٩٠ هـ / ١٨٧٣ - ١٨٠١ م) عن هذه الفلسفة ، كما رأها في باريس : «إن أهل هذه المدينة إنما له من دين النصرانية الاسم فقط ، حيث لا يتبع دينه ، ولا غيرَةَ له عليه ، بل هو من الفرق المحسنة والمقبحة بالعقل . أو فرقة من الإباحيين الذين يقولون : إن كل عمل يأذن فيه العقل صواب .. ولذلك ، فهو لا يصدق بشيء مما في كتب أهل الكتاب ، لخروجه عن الأمور الطبيعية ..» .

وبعد أن عرض الطهطاوي لهذه النزعة الوضعية ، في النظر للإنسان والكون والقانون ، قدم البديل الإسلامي ، فقال : «إن تحسين التوانيم الطبيعية لا يُعتد به إلا إذا قرره الشارع .. والتکاليف الشرعية والسياسية ، التي عليها مدار نظام العالم ،

مؤسسة على التكاليف العقلية الصحيحة الحالية عن الموانع والشبهات، لأن الشريعة والسياسة مبنیتان على الحكم المعقولة لنا أو التعبدية التي يعلم حكمتها المولى سبحانه، وليس لنا أن نعتمد على ما يحسنه العقل أو يقبحه إلا إذا ورد الشرع بتحسينه أو تقبیحه.. ولا عبرة بالنفوس القاصرة، الذي حکمُوا عقولهم بما اكتسبوه من الخواطر التي رکنوا إليها تحسيناً وتقبیحاً، وظنوا أنهم فازوا بالمقصود، بتعذر الحدود.. فينبغي تعليم النفوس السياسة بطرق الشرع، لا بطرق العقول المجردة»<sup>(١)</sup> ..

فنظرية الاستخلاف الإسلامية، تقتضي حاكمية الشريعة الإلهية للفقه والقانون، أي جعل سلطة الأمة وسلطان الإجتهدان الإسلامي في إطار حاكمية السماء والحلال والحرام اللذين قررهما نبأ السماء العظيم ..

• ولقد ظلت الشريعة الإسلامية -في التطور التاريخي والحضاري للأمة الإسلامية- متفردة بالمرجعية والحاكمية، في قضاء الأمة، وفقها، واجتهادات مجتهديها وتجديدها، دون شريك أو مزاحم لها في هذه المرجعية، منذ ظهور الإسلام إلى أن وفَّد القانون الوضعي، ذو الفلسفة الغربية الوضعية في التشريع، إلى كثير من البلاد الإسلامية، في ركاب النفوذ والغزو الاستعماري الغربي الحديث لعالم الإسلام، فزاحم الشريعة الإسلامية وفقه معاملاتها في كثير من المؤسسات الحقوقية وال مجالس التشريعية والدوائر القضائية .. الأمر الذي جعل الدعوة إلى استرجاع كامل حاكمية الشريعة الإسلامية واحدة من مقاصد دعوات اليقظة والإحياء والتجديد في تاريخنا الإسلامي الحديث والمعاصر، وذلك طلبًا لتحرير العقل والواقع المسلمين من هذا الاختراق القانوني والاحتلال التشريعي المخالف -في فلسفته والكثير من أحكامه- للمنظومة الإسلامية في التشريع والتقويم ..

كما أصبحت الدعوة إلى الإجتهدان الإسلامي المعاصر، الذي يستنبط من الأصول والمبادئ الشرعية، الأحكام التي تحكم حركة الواقع الجديد ومستجداته،

(١) [الأعمال الكاملة لرفاعة الطهطاوي] ج ٢ ص ١٥٩، ١٦٠، ٣٢، ٧٩، ٤٧٧، ٣٨٦، ٣٨٧.

دراسة وتحقيق: د. محمد عماره. طبعة بيروت عام ١٩٧٣ م.

أصبحت هذه الدعوة هي الأخرى ، مطلبا من مطالب الأمة ، التي تريد الاحتكام إلى شريعتها ، مع موافقة الواقع الجديده بفقه إسلامي جديده ..

ولإنجاز هذه المهمة ، وتعبيد طريقها ، برزت الدعوة لتقنين تراث الفقه الإسلامي في أحكام المعاملات ، لتحول ثروته الغنية وكنوزه العبرية إلى منظومة قانونية حديثة ومعاصرة ، مضبوطة ، تماماً الفراغ الذي حاول الغزو القانوني الوضعي ملأه ، وتسد المنافذ التي يتسلل منها هذا الوافد الغريب ، وأيضاً ليحرك هذا التقنين - مع الدراسات القانونية المقارنة - العقل المسلم لاجتهدات معاصرة تقدم الحلول المبتكرة للمستجدات التي لم يعرفها الأقدمون ..

\* \* \*

هذا عن الشريعة الإسلامية ، التي جاء بها الإسلام خاتمة لشرائع السماء إلى الرسل والأنبياء .. والتي ازدهرت في ظلال حاكميتها حضارتنا الإسلامية ، وظلت متفردة بالحاكمية في مجتمعات المسلمين نحو ثلاثة عشر قرنا ، كانت أمتنا في أغلب قرونها العالم الأول على ظهر هذا الكوكب الذي فيه نعيش ..

## وعن العلمانية الغربية

**المصطلح.. وملابسات النشأة:**

مصطلح «العلمانية»، هو الترجمة التي شاعت - بمصر والمشرق العربي - للكلمة الإنجليزية SECULARISM .. بمعنى الدنيوي .. والعالمي .. والواقعي - من الدنيا والعالم والواقع - المقابل لل المقدس»، أي الديني الكهنوتي، الناشر عن السماء، والمحتكر لسلطتها، والمالك لمفاتيحها، والخارق للطبيعة وسنته، والذي قدَّس الدنيا قداسة الدين، وثبتَ متغيراتها، العلمية والقانونية والاجتماعية، ثبات الدين<sup>(١)</sup> ..

ولأن هذا هو معنى المصطلح، في نشأته وملابساته الأوربية - التزعة الدينوية، والمذهب الواقعي في تدبير العالم من داخله، وليس بشرعية من وراءه - فلقد كان قياس المصدر هو «العالمية» أو «العلمانية» .. لكن صورته غير القياسية - «العلمانية» - هي التي قُدر لها الشيوخ والانتشار ..

والعلمانية، كتزعة في تدبير العالم، وكمذهب في المرجعية الدينوية لشئون العمران الإنساني ، لا يمكن فهمها - ومن ثم فهم الموقف الإسلامي منها - بعزل عن الملابسات الأوربية ، لنشأتها في إطار الحضارة الغربية المسيحية ، بجذورها الإغريقية الفلسفية ، وتراثها الروماني القانوني ، وإضافة المسيحية لهذه الجذور وذلك التراث ..

وإذ كان التفصيل في هذه القضايا هو مما يخرج هذه الدراسة عن آفاقها ومقاصدها .. فإننا نكتفي بالإشارة إلى بعض القضايا في شيء من الإيجاز :

(١) انظر في ذلك : [معجم العلوم الاجتماعية] وضع مجمع اللغة العربية - القاهرة ١٩٧٥ م. و[قاموس علم الاجتماع] إشراف د. عاطف غيث - طبعة القاهرة ١٩٧٩ م. ود. محمد البهي [العلمانية والإسلام بين الفكر والتطبيق] ص ٧، ٨ طبعة القاهرة ١٩٧٦ م.

• لقد ظلت المسيحية، منذ نشأتها وعبر قرون طويلة من حياتها في المجتمعات الأوروبية: دينا لا دولة، وشريعة محبة لا تقدم للمجتمع مرجعية قانونية ولا نظاماً للحكم، ورسالة مكرسة لخلاص الروح، تدعى مالقيصر لقىصر وما لله لله... وظلت رسالة كنيستها خاصة بملكه السماء، لا شأن لها بسلطان الأرض وقوانين تنظيم الاجتماع البشري، في السياسة والاجتماع والاقتصاد، وعلومها ومعارفها...

وعبر هذه القرون، حكمت العلاقة بين الكنيسة والدولة - أي الدين والمجتمع - نظرية «السيفين» Theory of the Two Swords - أي السيف الروحي - أو السلطة الدينية للكنيسة - والسيف الزمني - أو السلطة المدنية للدولة...

فلما حدث وتجاوزت الكنيسة حدود رسالتها الروح وملكة السماء، فاغتصبت السلطة الزمنية أيضاً، أضفت على الدنيا قداسة الدين، وثبتت متغيرات الاجتماع الإنساني ثبات الدين، فدخلت بالمجتمعات الأوروبية مرحلة الجمود والانحطاط وعصورها المظلمة... وسادت في تلك الحقبة نظرية «السيف الواحد» Theory of one Sword أي السلطة الجامحة بين الديني والمدني، سواء تولاها «البابوات - الأباطرة» أو الملوك الذين يوليهما ويباركهما البابوات - وعرف هذا النظام، في التاريخ الأوروبي، بنظرية الحق الإلهي للملوك Divine Right of the Kings<sup>(1)</sup>...

• وفي مواجهة هذا النظام، وواقع الانحطاط الحضاري الذي أثمرته تطبيقاته - التي قدست الدولة وحكامها... وجمدت الدنيا ومجتمعاتها وعلومها - كانت «الثورة العلمانية» التي فجرتها فلسفة التنوير الأوروبي، والتي أقامت قطيعة معرفية مع فلسفة الحكم الكهنوتي ، وأسست النزعة العلمانية الحديثة على التراث الأوروبي القديم وعلى عقلانية التنوير الأوروبي الحديث، التي أحلّت «العقل» و«التجربة» محل «الدين» و«اللاهوت»...

لقد أعادت «الثورة العلمانية» الكنيسة إلى حدودها الأولى : خلاص الروح، وملكة السماء، وجعل مالقيصر لقىصر من دون الله!... وجعل «العقل»

---

(1) انظر [موسوعة العلوم السياسية] المجلد الأول - مادة «حق الحكم الإلهي» - طبعة جامعة الكويت عام ١٩٩٤ م.

و«التجربة»، دون «الدين».. و«اللاهوت»، المرجع في تدبير شؤون العمران الإنساني، أي عزل «السماء» عن «الأرض»، انطلاقاً من فلسفة أن العالم مكتفٍ بذاته، تدبره الأسباب المخلوقة في ظواهره وقواه وطبيعته، دونما حاجة إلى رعاية إلهية أو تدبير شرعي نازلٌ بما وراء الطبيعة والعالم.. فالعلمانية، هي: جعل المرجعية في تدبير العالم إنسانية خالصة، ومن داخل العالم، دونما تدخل من شريعة سماوية هي وحي من الله المفارق لهذا العالم..

ولقد عرفت العلمانية الأولى - غير التيار المادي الملحد - تياراً مؤمناً بالله، استطاع فلاسفته - من أمثال هوبز Hobbes [١٥٨٨ - ١٦٧٩م] ولوك Loke [١٦٣٢ - ١٧١٦م] وليبينز Leibniz [١٦٤٦ - ١٧١٦م] وروسو Rousseau [١٧١٢ - ١٧٧٨م] وليسنجر Lessing [١٧٢٩ - ١٨٧١م] - التوفيق بين الإيمان بوجود إله خالق للعالم وبين العلمانية التي ترى العالم مكتفياً بذاته، فتحصر تدبير الاجتماع البشري في سلطة البشر المتحررة من شريعة الله.. وكان هذا التوفيق مؤسساً على التصور الأرسطي لنطاق عمل الذات الإلهية.. فالله، في التصور الأرسطي، واحد، مفارق للعالم، وخارق له.. لكنه قد أودع في العالم والطبيعة الأسباب التي تدبرهما تدبيراً ذاتياً، دونما حاجة إلى تدخل إلهي، أو رعاية إلهية فيما بعد مرحلة الخلق «فالحركة توجد في الشيء بذاته ولذاته، لا من حيث إن شيئاً خارجياً هو الذي يحدث فيه هذه الحركة» و«عناية الله موقوفة على ذاته، ولا تدخل له في الأحداث الجزئية في العالم والطبيعة»<sup>(١)</sup>.. فالعالم مكتفٍ بذاته، تدبره الأسباب المودعة فيه وهو وحده مصدر المعرفة الحقة، القابلة للبرهنة والتعليل، وتدير الدنيا مرجعيتها الإنسان - بالعقل والتجربة - دون رعاية أو تدبير أو تدخل من السماء - هكذا استندت العلمانية، في تأسيس «دنيويتها»، على التصور الأرسطي لنطاق عمل الذات الإلهية - فهو مجرد خالق.. فرغ من الخلق.. وانحصرت عناته بذاته، دونما رعاية أو تدبير للمخلوقات - كصانع الساعة، الذي أودع فيها أسباب عملها، دون حاجة لوجوده معها وهي تدور!..

وساعدت العلمانية على الانتصار لهذه النزعـة، التصور المسيحي لعلاقة الدين بالدولة،

---

(١) د. عبد الرحمن بدوي [موسوعة الفلسفة] - مادة أرسطوطاليس - ص ١٠٤ - ١٠٦ طبعة بيروت عام ١٩٨٤م

فهو تصور يدع ما لقيصر لقيصر، ويقف بالدين عند خلاص الروح وملكة السماء، دون أن يقدم شريعة للمجتمع والدولة، الأمر الذي جعل «سجن» الدين في الكنيسة وفي الضمير الفردي «ثورة تصحيح ديني»، وليس عدواً على الدين! ..

وساعد على ذلك أيضاً، أن التراث الروماني في فلسفة التشريع والتقنين، قد جعل «المنفعة»، غير المضبوطة بالدين وأخلاقياته وقيمته وشريعته السماوية، هي المعيار.. فكان الطريق إلى القانون الوضعي مفتوحاً أمام العلمانية، يزكيه هذا التراث! ..

هكذا نشأت العلمانية، في سياق التنوير الوضعي الغربي، لتمثل عزلاً للسماء عن الأرض، وتحريراً للاجتماعي البشري من ضوابط وحدود الشريعة الإلهية، وحصرها المرجعية تدبير العالم في الإنسان، باعتباره «السيد» في تدبير عالمه ودنياه.. فهي ثمرة من ثمرات عقلانية التنوير الوضعي، الذي أحل العقل والتجربة محل الله والدين، وهي قد أقامت مع الدين - في تدبير العالم - قطعية معرفية - وبعبارة واحدة من دعاة التنوير الغربي - «فلم يعد الإنسان يخضع إلا لعقله.. في أيديولوجيا التنوير.. التي أقامت القطعية الابstemولوجية - [المعرفة] - الكبرى التي تفصل بين عصرين من الروح البشرية: عصر الخلاصة اللاهوتية للقديس توما الأكويني، وعصر الموسوعة لفلاسفة التنوير.. فراح الأمل بملكه الله ينزاح لكي يخللي المكان لتقدم عصر العقل وهيمنته.. وراح نظام النعمة الإلهية ينمحى ويتلاشى أمام نظام الطبيعة.. وأصبح حكم الله خاضعاً لحكم الوعي البشري، الذي يطلق الحكم الأخير باسم الحرية»<sup>(١)</sup>!

إنها عزل السماء عن الأرض، والدين عن الدنيا، وإحلال الإنسان - في تدبير العمران البشري - محل الله! ..

ولقد أدرك علماء الإسلام، بوعي عبقرى، هذا الطابع الدهري المادي لهذه الفلسفة الوضعية التي أثمرت هذه العلمانية.. فلم ير الجبرتي [١١٦٧ - ١٢٣٧ هـ / ١٧٥٤ - ١٨٢٢ م] في بونابرت [١٧٦٩ - ١٨٢١ م] وجيشه الحملة الفرنسية على مصر [١٢١٣ - ١٢١٦ هـ / ١٧٩٨ - ١٨٠١ م] نصارى أهل كتاب، وإنما رأهم دهرية

(١) أميل بولا [الحرية، العلمنة: حرب شطري فرنسا وبدأ الحداثة] منشورات سيرف. باريس عام ١٩٨٧ م - والنقل عن: هاشم صالح - مجلة [الوحدة] - المغرب عدد فبراير - مارس ١٩٩٣ م ص ٢٠، ٢١.

لادينيين، فكتب معلقاً على دعواهم اعتناق الإسلام، قائلاً: «إن إسلامهم نصب!.. فلقد خالفوا النصارى والمسلمين، ولم يتمسّكوا من الأديان بدين، وهم دهرية معطلون، وللمعاد والخسر منكرون، وللنبوة والرسالة جاحدون!»<sup>(١)</sup>.

وكذلك فعل جمال الدين الأفغاني [١٢٥٤ - ١٣١٤ هـ / ١٨٣٨ - ١٨٩٧ م] عندما كشف الطابع الديني للاديني لفلسفة التنوير الوضعية الأوربية، تلك التي تأسست عليها العلمانية، والتي اعتمدتها الثورة الفرنسية «ديننا طبيعياً» أحلته محل «الدين الإلهي»، ورأى في هذه العلمانية الدينوية مذهب للذلة، يبعث من جديد مذهب الفيلسوف اليوناني «أبيقور» الكلبي [٣٤١ - ٢٧٠ ق. م] - مذهب اللذة والدهرية - فكتب - الأفغاني - عن فلاسفة هذا التنوير الوضعية العلماني، من أمثال «فولتير» [١٧٣٤ - ١٧٧٨ م] و«روسو» [١٧١٢ - ١٧٧٨ م] يقول: «إنهما يزعمان حماية العدل، ومحاربة الظلم، والقيام بإنارة الأفكار، وهداية العقول، فنبشا قبر أبيقور الكلبي، وأحياناً ما يلي من عظام الدهريين، ونبذا كل تكليف ديني، وغرساً بذور الإباحية والاشراك، وزعموا أن الآداب الإلهية جعليات خرافية، كما زعموا أن الأديان مخترعات أحدثها نقص العقل الإنساني. جهر كلامهما بإنكار الألوهية، ورفع كل عقيرته بالتشنيع على الأنبياء [براهم الله ما قالا]. وكثيراً ما ألف «وولتير» من الكتب في تحطيم الأنبياء والسخرية بهم والقبح في أنسابهم وعيوب ما جاءوا به، فأخذت هذه الأباطيل من نفوس الفرنسيين، ونالت من عقولهم، فنبذوا الديانة العيساوية ونفضوا منها أيديهم. وبعد أن أغلقوا أبوابها فتحوا على أنفسهم أبواب الشريعة المقدسة [في زعمهم]، شريعة الطبيعة»<sup>(٢)</sup>.

وعندما قامت في بلادنا - بواسطة المثقفين الموارنة، الذين صيغت عقولهم في مدارس الإرساليات الفرنسية التنصيرية ببلبنان - مؤسسات ثقافية تبشر بالحداثة الغربية والعلمانية.. . وأخذت مجلة [المقتطف] [١٢٩٣ - ١٣٧١ هـ / ١٨٨٩ - ١٩٥٢ م] تسرب العلمانية ومنطلقاتها الادينية في صورة «نظريات

(١) [مظهر التقديس بزوال دولة الفرنسيين] ص ٣٤. تحقيق: حسن محمد جوهر، عمر الدسوقي. طبعة القاهرة عام ١٩٦٩ م.

(٢) [الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني] ص ١٦١، ١٦٢. دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة القاهرة ١٩٦٧ م.

علمية». من مثل الداروينية وغيرها - كتب المجدد المجتهد عبد الله النديم [١٢٦١-١٣١٣هـ / ١٨٤٥-١٨٩٦م] واصفاً هؤلاء العلمانيين بأنهم: «أعداء الله وأنبئائه.. والأجراء الذين أنشئوا لهم جريدة جعلوها خزانة لترجمة كلام من لا يدينون بدين، من ينسبون معجزات الأنبياء إلى الطواهر الطبيعية والتركيب الكيماوية، ويرجعون بالملائكة إلى المادة والطبيعة، منكري وجود الإله الخالق. وقد ستروا هذه الأباطيل تحت اسم فضول علمية، وما هي إلا معاول يهدمون بها الأديان»<sup>(١)</sup>.

هكذا كان الوعي مبكراً، لدى علماء مدرسة الإحياء والتجدد، بالطبع المادي للعلمانية، التي تستند إلى الفلسفة الوضعية، عازلة السماء عن الأرض، ومحررة العالم والإنسان من الرعاية والتدبير الإلهيين، بدعوى أن العالم مستقل بذاته، وأن الإنسان هو سيد هذا العالم، المستغنِي بالعقل والتجربة، في تدبير الاجتماع الإنساني عن شرائع السماء! ..

\* \* \*

---

(١) مجلة [الأستاذ]- القاهرة- العدد ٣٩ ص ٩٢٣، ٩٢٤ . في ٧ ذي القعدة عام ١٣١٠هـ ، مايو عام ١٨٩٣م.

## وفود العلمانية إلينا في ركب الاستعمار

وإذا كانت الحملة الفرنسية على مصر [١٢١٣ هـ - ١٧٩٨ م] قد مثلت بداية الغزو الاستعماري الغربية الحديثة لوطن العربـةـ قلب العالم الإسلاميـ بعد أن التف هذا الاستعمار حول عالم الإسلامـ عبر أربعة قرون، بدأت بسقوط غرناطة [١٤٩٢ هـ - ١٤٩٧ م]ـ فإن هذه الغزوـةـ الحديثة قد تميزت عن سابقتها الصليبية [٤٨٩ - ١٢٩١ هـ / ١٠٩٦ - ١٢٩٠ م]ـ باستهدافها احتلال العقل، واستبدال الفكر، وتغيير الهوية، مع احتلال الأرض، ونهب الشروة، واستبعاد الإنسان!.. لأنها جاءت وأوربا لديها من الفكر ما تعطيهـ على عكس الحال إبان الحقبة الصليبيةـ فكانت العلمانية واحدة من الوافد الغربي في ركب الغزوة.. وللمرة الأولى ترجمت الكلمة الفرنسية Lai Ique بكلمة «علماني»، في المعجم الفرنسي العربي الذي صدر عام ١٨٢٨ م، والذي وضعه «لويس بقطـرـ المصري»ـ الذي خدم جيش الاحتلال الفرنسي في مصر، تحت قيادة خاله المعلم يعقوب حنا [١١٥٨ - ١٢١٦ هـ / ١٧٤٥ - ١٨٠١ م]ـ الذي قاد فيلقاً قبطياً انضم إلى جيش الحملة الفرنسية، وأصبح «جنـالـاـ»ـ في جيش الحملة!.. ولقد رحل «لويس بقطـرـ»ـ مع جيش الاحتلال الفرنسي، واحترف تدريس العافية المصرية في مدارس باريس!.. ترجمـتـ «اللائـكـيةـ»ـ بالعلمانـيةـ، من «الـعـلـمـ»ـ نسبةـ إلىـ «الـعـالـمـ»ـ، باعتبارهـ «الـدـنـيـاـ»ـ، المقابلـةـ «للـدـنـيـنـ»ـ<sup>(١)</sup>.

وفي كل موقع من بلاد الإسلام قامت فيه للاستعمار الغربي سلطة ودولة، أخذ هذا الاستعمار، شيئاً فشيئاً، يحل التزعة العلمانية اللادينية في تدبير الدولة وحكم المجتمع وتنظيم العمران محل «الإسلامـيةـ»ـ، ويزرع القانون الوضعي العلماني حيثما يقتـلـ شـرـيـعـةـ الإـسـلـامـ وـفـقـهـ مـعـاـلـاتـهاـ..

(١) د. سيد أحمد فرج [علماني وعلمانـيةـ، تأصـيلـ معـجمـيـ]ـ مجلـةـ [الـحـوارـ]ـ بـيرـوتـ عـدـدـ ٢ـ صـ ١٠١ـ - ١١٠ـ، عـامـ ١٩٨٦ـ مـ.

● في الجزائر وتونس، أخذ الاستعمار الفرنسي في إحلال القانون الوضعي العلماني محل الشريعة الإسلامية وقانونها - وكذلك صنعت إنجلترا بمصر . أحلت قانون نابليون الفرنسي - رغم تناقضها في المصالح الاستعمارية مع فرنسا - لأن العلمانية رحم جامع لكل دول الحضارة الغربية ، وكذلك عداوهم جميعا للإسلام! ..

وعن هذا الغزو القانوني بالوافد العلماني يحدثنا عبد الله النديم [١٢٦١] - هـ ١٣١٣ / م ١٨٤٥ - هـ ١٨٩٦ [١] يقول: «إن دولة من دول أوربا لم تدخل بلدا شرقيا باسم الاستيلاء، وإنما تدخل باسم الإصلاح وبث المدنية، وتنادي أول دخولها بأنها لا تتعرض للدين ولا للعوائد، ثم تأخذ في تغيير الاثنين شيئا فشيئا.. كما تفعل فرنسا في الجزائر وتونس، حيث سنت لهم قانونا فيه بعض مواد تخالف الشرع الإسلامي، بل تنسخ مقابلاها من أحكماته، ونشرته في البلاد، واتخذت لتنفيذها قضاة ترضاهما، ولما لم تجد معارضها أخذت تحول كثيرا من مواده إلى مواد ينكرها الإسلام، توسيعا لنطاق النسخ الديني. ولم نلث أن جاريناها - [في مصر] - وأخذنا بقانون يشبهه» [٢]

● وفي المغرب العربي كان نسخ الاستعمار الفرنسي للشريعة الإسلامية - ومعها العربية - مخططا معلنا ! .. فلقد أعلن أستاذ الحقوق - [أي والله! «الحقوق»] - (چورج سوردون) في معهد الدروس العليا في الرباط ، بكتابه [مبادئ الحقوق العرفية المغربية] .. الصادر بالرباط عام ١٩٢٨ م .. أعلن : «أن الأسلحة الفرنسية هي التي فتحت البلاد العربية، وهذا يخولنا اختيار التشريع الذي يجب تطبيقه في هذه البلاد!! .. ويجب جمع العادات البربرية، لثلاثة تضمحل في الشرع الإسلامي.. إذ العرف ينمحى إزاء القانون.. والأولى أن نرى العرف البرברי يندمج في القانون الفرنسي من أن نراه يدمج في القانون الإسلامي» !!

وعن هذا المقصد الاستعماري - إحلال القانون العلماني محل الشريعة الإسلامية - عبرت مذكرة «الإقامة العامة» الفرنسية بالرباط - رقم ٣٨٨٨ ،

---

(١) مجلة [الأستاذ] العدد الثاني والعشرون . ص ٥١٤ ، ٥١٥ ، بتاريخ ٢٩ جمادى الثانية عام ١٣١٠ هـ - ١٧ يناير عام ١٨٩٣ م.

وإشارتها CH وتاريخها ١٣ يونيو عام ١٩٢٧ مـ - فقالت : «إن مبدأ استقلال العرف البربرى ودوائر اختصاصه عن الشرع الإسلامى، يحقق أكبر مصلحة سياسية لفرنسا، وإن إبعاد الشرع الإسلامى من جميع بلاد البربر بشكل نهائى ومطلق يسمح لنا في يوم قد لا يكون بعيدا بإنشاء نظام معقول للعدالة البربرية في التجاه فرنسي خالص» !!

ولأن العلاقة عضوية بين القرآن والعربية ، وبين الشريعة الإسلامية واللغة العربية ، كان إعلان الاستعمار الفرنسي عن ضرورة فصل العربية عن الإسلام ، ليتم فصل الإسلام عن القانون .. أي فرنسة اللسان المغربي ، لتنعم العدالة القانون في المغرب العربي ! ..

ولذلك أصدر المقيم العام الفرنسي ، في المغرب - المارشال «ليوتى» - أمره إلى وزارة العدل باستبعاد اللغة العربية ، لنقل البربر إلى الفرنسية مباشرة .. فقال : «إنه خطأ فاحش التصرف بشكل يساعد على إعادة إحياء العلاقة بين العرب والبربر . ولا حاجة لنا في تعلم العربية للبربر ، فالعربية هي رائد الإسلام ، لأن هذه اللغة تعلم من القرآن ، ومصلحتنا هي أن نحن البربر خارج دائرة الإسلام . وأما ما يتعلق باللغة ، فيجب علينا أن نضمن الانتقال مباشرة من البربرية إلى الفرنسية بدون واسطة» !!

وإذا ما تعلمن القانون ، وانفصل عن الإسلام .. وتفرض اللسان ، وحلت الفرنسية محل العربية والأمازيغية .. فلن يضر الاستعمار شيئاً أن يبقى الإسلام ديناً معزولاً عن السياسة والدولة والمجتمع .. ولا أن يبقى القرآن متلواً بلغة قد ماتت وحلت الفرنسية محلها ! .. وحتى لا يظن البعض أن هذه المقاصد الاستعمارية هي مجرد استنتاجات منا ، فإننا نورد نص عبارات الكاتب الفرنسي «فيكورينيكى» ، في كتابه [العنصر البربرى] - الصادر ١٩٢٥ مـ - والتي تقول : «.. يمكننا بسهولة كتابة البربرية بالحروف الفرنسية ، كما فعلنا بالهند الصينية ، .. وإذا لم يمكننا عقد الأمل على رجوع البربر عن الإسلام ، ونبذهم لهذا الدين ، لأن جميع الشعوب لا تبقى بدون دين في مرحلة تطورها ، فيجب أن لا تخشى من ذلك ، خاصة إذا تمكنا أن نفصل بين الإسلام والاستعراب .. وفصل الدين عن القانون المدني ، مثلما حدث

بإدخال تغييرات مهمة عام ١٩١٧ م في قانون الأحوال الشخصية.. ولذلك، يمكننا أن نحصر الإسلام في الاعتقاد وحده.. وعلى هذا لا يهمنا كثيراً أن تضم الديانة الشعب كله، أو أن آيات من القرآن يتلوها رجال بلغة لا يفهمونها. فالديانة الكاثوليكية تستعمل اللغة اللاتينية والإغريقية والعبرانية في قداديسها»<sup>(١)</sup>.

فالهدف - المعلن - والذي وضع في الممارسة والتطبيق .. وحقق النجاحات الكبرى! .. هو استبعاد الشريعة ، بعلمه القانون .. وإماتة العربية ، بفرنسا اللسان! ..

• ومع القانون - العلماني - الوضعي .. الذي لا يضبط «المنفعة» بالشرع .. ولا يحكم حقوق الإنسان بحقوق الله وحدوده - جاءت الغزوة الاستعمارية الغربية إلى بلاد الإسلام بمفهوم الحرية الإنسانية المتحرر من الضوابط الشرعية ، والمؤسس على أن الإنسان هو سيد العالم ومرجع التدبير للعمران - وليس على المفهوم الإسلامي للاستخلاف ، الذي يضبط حرية الخليفة بالشريعة الإلهية ، التي هي معالم التدبير الإلهي للاجتماع الإنساني ، وفيها بنود عقد وعهد الاستخلاف الإلهي للإنسان ..

وعن هذا المفهوم العلماني للحرية - الذي يقضي - بعبارة عبد الله النديم - : «بعدم تعرض أحد لأحد في أموره الخاصة» - يقول النديم - في نقهـه .. وفي بيان بديله الإسلامي - : «إن الحرية عبارة عن المطالبة بالحقوق ، والوقف عند الحدود. وهذا الذي نسمع به ونراه رجوع إلى البهيمية وخروج عن حد الإنسانية .. إنها حرية مدنية ينفر منها البهيم .. ولئن كان ذلك سائغاً في أوربا ، فإن لكل أمة عادات وروابط دينية أو بيئية ، وهذه الإباحة لا تناسب أخلاق المسلمين ولا قواعدهم الدينية ولا عاداتهم ، وهي لا توافق عوائد أهل الشرق ولا أديانهم . والقانون الحق هو الحافظ لحقوق الأمة من غير أن يجني أو يغري بالجنائية عليها بما يبيحه من الأحوال المحظورة عندها ..»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر هذه النصوص في : محمد السماك [الأقليات بين العروبة والإسلام] ص ٥٧ - ٦٢ طبعة بيروت عام ١٩٩٠ م.

(٢) مجلة [الأستاذ] العدد التاسع عشر ص ٤٣٩ . والعدد الثامن والعشرون ص ٩١٢ .

• بل إن تسلل القانون العلماني الغربي، واحتراقه لمؤسساتنا القضائية والتشريعية، قد سبق أحيانا الاحتلال العسكري المباشر والسلطة الاستعمارية السافرة، وذلك عندما رافق تزايد «النفوذ» الاستعماري في بلادنا، وتضخم الحاليات الأجنبية فيها.. فكان تسلله هذا تمهدًا للاحتلال والاستعمار! ..

ففي مصر، على عهد الخديو سعيد [١٢٣٧ - ١٢٧٩ هـ / ١٨٦٣ - ١٨٢٢ م] صدرت «إرادة»!<sup>(١)</sup> - في ١٢ شعبان عام ١٢٧٢ هـ ١٨٥٥ م - بإنشاء محكمة تجارية [مجلس تجار] مختلط من المصريين والأجانب، ليقضي في المنازعات التجارية التي يكون الأجانب طرفًا فيها<sup>(٢)</sup>! .. فبدأ الاختراق العلماني مؤسسة القضاء ..

ومع تزايد النفوذ الأجنبي، أصبحت للأجانب الأغلبية في عضوية محكمة [قوميون مصر] - ثلاثة مصريون، وأربعة أجانب<sup>(٣)</sup>! ..

وبعد أن تعددت «المحاكم القنصلية» - التي يقضي فيها قضاة أجانب بالقانون الأجنبي، في المنازعات التي يكون أحد طرفيها أجنبيا - حتى بلغت - في ظل الامتيازات الأجنبية - سبع عشرة محكمة - «نظمت هذه الفوضى» القانونية والقضائية عام ١٨٧٥ م بإنشاء «المحاكم المختلطة» - وهي التي تقضي في المنازعات بين المصريين والأجانب «بقانون نابليون» العلماني.. وباللغة الفرنسية، وأغلبية قضاها أجانب، والرئاسة فيها للأجانب.. وفي دائتها الجزئية، ذات القاضي الواحد، ينفرد القاضي الأجنبي بالحكم، وكذلك في دوائر: الأمور المستعجلة، والوقتية، والبيوع، ونزع الملكية العقارية<sup>(٤)</sup>! .. فتم الاختراق العلماني مؤسستي «القضاء» و«التشريع» معا..، إذ «لم يقتصر النظام المختلط على إنشاء قضاءً أجنبياً نافذ الأحكام على الرعايا الوطنية وعلى حكومة البلاد، بل خُول الدول الأجنبية حق التدخل في التشريع الذي يسري على رعاياها»<sup>(٥)</sup>! ..

بل إن قاضياً هولندياً بهذه المحاكم «المختلطة» - «فان بمن» Von Bemmelen - قد

(١) أمين سامي باشا [تقسيم النيل] المجلد الأول من الجزء الثالث. ص ١٦٠ طبعة القاهرة عام ١٩٣٦ م.

(٢) عبد الرحمن الرايري [عصر إسماعيل] ج ١ ص ٤٧، ٤٨. طبعة القاهرة عام ١٩٤٨ م.

(٣) المرجع السابق ج ٢ ص ٢٤٢ - ٢٤٦.

(٤) المرجع السابق. ج ٢ ص ٢٤٩.

وصف القضاء القنصلي بأنه «وليد الاغتصاب الواقع من الأقوياء علي حقوق الضعفاء» . . ووصف المحاكم المختلطة - وكان قاضيا بها - «بأنها ركن قوي من أركان السيطرة الأوروبية على مصر»<sup>(١)</sup>!

وما له دلالة - في ميادين الاختراق - أن العام الذي نشأت فيه المحاكم المختلطة - ١٨٧٥ م - كان هو ذات العام الذي صدر فيه مرسوم خديو باعتماد التقويم الإفرنجي - الجريجوري الأوربي - الذي بدأ - كالقانونوضعي - بـزاحمة التقويم الوطني والحضاري . . ثم ما لبث أن غلب الذاكرة عليه<sup>(٢)</sup>! ..

ولم تجد في مقاومة هذا التسلل العلماني إلى القضاء والتشريع المصريين «صيحة التحذير» التي أطلقها الطهطاوي [١٢١٦ - ١٢٩٠ هـ / ١٨٠١ - ١٨٧٣ م] عندما كتب [١٢٨٦ هـ، ١٨٦٩ م] عن هذه المجالس التجارية التي رُتّبت في المدن الإسلامية «لفصل الدعاوى والرافعات بين الأهالي والأجانب، بقوانين في الغالب أوربية» وعقب على هذا الاختراق القانوني العلماني، قائلا: «.. مع أن العاملات الفقهية لو انتظمت وجرى عليها العمل لما أخلت بالحقوق، بتوقيتها على الوقت والحاله.. ومن أمعن النظر في كتب الفقه الإسلامية ظهر له أنها لا تخلو من تنظيم الوسائل النافعة من المنافع العمومية، حيث بوابا للمعاملات الشرعية أبوابا مستوعبة للأحكام التجارية، كالشركة، والمضاربة، والقرض، والمخابرة، والعارية، والصلح، وغير ذلك.. إن بحر الشريعة الغراء، على تفرع مشارعه، لم يغادر من أنهات المسائل صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها وأحياها بالسقفي والري، ولم تخرج الأحكام السياسية عند المذاهب الشرعية، لأنها أصل، وجميع مذاهب السياسات عنها بمنزلة الفرع»<sup>(٣)</sup>..

(١) المرجع السابق. ح ٢ ص ٢٤٣، ٢٤٧ - المرجع ينقل عن كتاب [مصر وأوروبا] ج ١ ص ١١٨، ٢٠٥ طبعة ١٨٨٢ م.

(٢) تم ذلك في ٢٩ رجب عام ١٢٩٢ هـ أول سبتمبر عام ١٨٧٥ م. انظر [التوقيفات الإلهامية في مقارنة التواريخت الهجرية بالسنين الأفرونية والقبطية] لـ محمد مختار باشا المصري ص ١٣٤١. دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة بيروت عام ١٩٨٠ م.

(٣) [الأعمال الكاملة] ج ١ ص ٥٤٤، ٣٦٩، ٣٧٠. دراسة وتحقيق. د. محمد عمارة. طبعة بيروت عام ١٩٧٣ م.

لم تجد «صيحة التحذير» التي أطلقها الطهطاوي، في مواجهة الاختراق العلماني لمؤسساتنا القضائية والتشريعية.. بل جاء «عموم بلوى الاختراق» عندما احتل الإنجليز مصر [١٢٩٩ هـ، ١٨٨٢ م].. وفي العام التالي، عمم الاحتلال القانون الأجنبي في عموم القضاء الأهلي المصري..

ففي ٢٤ جمادي الثانية عام ١٣٠٠ هـ، ٢ مايو ١٨٨٣ م صدر القانون المدني، والقانون التجاري، وقانون التجارة البحري، وقانون المرافعات - على حالها الذي كانت عليه في المحاكم المختلطة - وصدرت قوانين العقوبات، وتحقيق الجنایات - مع بعض التعديلات.. ولم يأت ١٣ نوفمبر عام ١٨٨٣ م حتى كانت القوانين قد «تعلّمت» في القضاء الأهلي المصري<sup>(١)</sup>! ..

وإذا كان الطهطاوي قد أشار إلى أن تبني مبادئ الشريعة الإسلامية وفقه معاملاتها، «بتوفيقها على الوقت والحالة»، هو تقديم للبدليل الإسلامي، في مواجهة الاختراق التشريعي العلماني، فإن تلميذه محمد قدرى باشا [١٢٣٧ - ١٣٠٦ هـ / ١٨٢١ - ١٨٨٨ م] قد اجتهد في تبني هذا البدليل الإسلامي، فقدم مكتبة القانون الإسلامي:

- ١ - كتاب [مرشد الحيران في معرفة أحوال الإنسان] في المعاملات الشرعية..
- ٢ - وكتاب [قانون العدل والإنصاف للقضاء على مشكلات الأوقاف]..
- ٣ - وكتاب [تطبيق ما وجد في القانون المدني موافقاً لمذهب أبي حنيفة]..
- ٤ - وكتاب [الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية]<sup>(٢)</sup>.. مبرهنا بذلك على استمرار المقاومة الإسلامية لاختراق العلمنية الغربية عقلنا القانوني ومؤسساته القضاء والتشريع في بلادنا.

\* \* \*

وعلى هذا الدرب، الذي ارتاده الطهطاوي «للإصلاح بالإسلام»، ولتجديد دينانا

(١) الرافعي [عصر إسماعيل] ج ٢ ص ٢٤٠ و[مصر والسودان في أوائل عهد الاحتلال] ص ٦٥ - ٦٨ طبعة بيروت القاهرة عام ١٩٦٦ م.

(٢) الزركلي [الأعلام] طبعة بيروت. وسركيس [معجم المطبوعات العربية والمغربية] طبعة القاهرة عام ١٩٢٨ م.

بتتجدد ديننا، سار جمال الدين الأفغاني.. عندما أعلن «أن الدين هو السبب المفرد لسعادة الإنسان.. يذهب بمعتقداته في جواد الكمال.. ويصعد بهم إلى ذروة الفضل، ويرفع أعلام المدنية لطلابها، فيظفرهم بسعادة الدارين.. وإن العلاج الناجح لأنحطاط الأمة الإسلامية إنما يكون برجوعها إلى قواعد دينها، والأخذ بأحكامه على ما كان في بدايته، فهي متصلة في النفوس، والقلوب مطمئنة إليه، وفي زواياها نور خفي من محبيه، فلا يحتاج القائم بإحياء الأمة إلا إلى نفحة واحدة يسري نفّسها في جميع الأرواح لأقرب وقت.. فإذا قاموا وجعلوا أصول دينهم الحقة نصب أعينهم، فلا يعجزهم أن يبلغوا في سيرهم منتهى الكمال الإنساني..»

أما من طلب إصلاح الأمة بوسيلة سوى هذه، فقد ركب بها شططاً، وجعل النهاية بداية، وانعكست التربية، وانعكس فيها نظام الوجود، فينعكس عليه القصد، فلا يزيد الأمة إلا نحساً، ولا يكسبها إلا تعساً..»<sup>(١)</sup>

فالإسلام هو سبيل الإصلاح، ومشروع النهضة في العالم الإسلامي لابد أن يكون إسلامياً، فبالإسلام نهضت هذه الأمة نهضتها الأولى.. وهذا هو سبيل خروجها من المأزق الحضاري الذي دخلت إليه بالتخلف الموروث والتغريب الذي جاءها من وراء الحدود، والذي يريد بالعلمانية طي صفحة الإسلام..

وما قرره الطهطاوي والأفغاني من ضرورة إسلامية المشروع الحضاري النهضوي، أكد الإمام محمد عبده، عندما انتقد التزعة الوضعية المادية للنموذج الحضاري الغربي، ولفت الأنظار إلى وسطية الإسلام، التي هي النموذج الملائم - ملائمة الفطرة السوية - لإنهاض المسلمين.. فقال: «لقد ظهر الإسلام، لا روحياً مجدداً، ولا جسدياً جاماً، بل إنسانياً وسطاً بين ذلك، آخذاً من كل القبيلين بنصيب، فتوفر له من ملائمة الفطرة البشرية ما لم يتتوفر لغيره، وصار المدرسة الأولى التي يرقى فيها البرابرة على سُلْمِ المدنية.. لقد جمع الإسلام بين الدين والشرع، فلم يعرف ما يسميه الإفرنج «ثيوكرتيك»، أي سلطان إلهي.. وفي ذات الوقت لم يدع ما لقيصر لقيصر، بل كان من شأنه أن يكون كمالاً للشخص، وألفة في البيت، ونظاماً للملك، امتازت به الأمم التي دخلت فيه عن سواها من لم يدخل فيه»<sup>(٢)</sup>..

(١) [الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني] ص ١٧٣، ١٩٧، ١٩٩ - ١٩٩.

(٢) [الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده] ج ٣ ص ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٣٣، ٢٢٦، ٢٢٥، ٢٨٠، ٢٨٥.

ثم حكم بأن «سبيل الدين لم يريد الإصلاح في المسلمين سبيل لا مندوحة عنها، فإن إتيانهم من طرق الأدب والحكمة العارية عن صبغة الدين – [أي العلمانية] – هو بذر غير صالح للتربيـة، لا ينـبت، ويـضيع تعبـه، ويـخـفق سعيـه.. فـما لـم تـكـن المـعـارـف وـالـآـدـاب مـسـبـبـية عـلـى أـصـوـلـ الـدـيـنـ فـلـا أـثـرـ لـهـاـ فـيـ النـفـوسـ .. وـإـذـاـ كـانـ الـدـيـنـ كـافـلاـ بـتـهـذـيبـ الـأـخـلـاقـ، وـصـلـاحـ الـأـعـمـالـ، وـحـمـلـ النـفـوسـ عـلـىـ طـلـبـ السـعـادـةـ مـنـ أـبـوـابـهـ، وـلـأـهـلـهـ مـنـ الثـقـةـ فـيـهـ مـاـ لـيـسـ لـهـمـ فـيـ غـيرـهـ، وـهـوـ حـاضـرـ لـدـيـهـمـ، وـالـعـنـاءـ فـيـ إـرـجـاعـهـمـ إـلـيـهـ أـخـفـ مـنـ إـحـدـاثـ مـاـ لـإـلـامـ لـهـمـ بـهـ، فـلـمـ الـعـدـولـ عـنـهـ إـلـىـ غـيرـهـ؟!»<sup>(1)</sup> ..

فواصلت مدرسة الإحياء والتـجـديـدـ الـدـينـيـ - التي قـادـهاـ جـمـالـ الدـيـنـ الـأـفـغـانـيـ [ـ ١٢٥٤ـ هـ / ـ ١٨٣٨ـ مـ]ـ وـأـغـنـىـ إـبـداعـهـ مـحـمـدـ عـبـدـهـ . وـحملـتـ رسـالتـهـ [ـ الـتـارـ]ـ لـلـشـيـخـ رـشـيدـ رـضاـ [ـ ١٢٨٢ـ هـ / ـ ١٣٥٤ـ مـ]ـ عـلـىـ اـمـتـدـادـ أـرـبعـينـ عـامـ . وـاـصـلـتـ رسـالـةـ الـمـقاـوـمـةـ لـلـاخـتـرـاقـ الـعـلـمـانـيـ ، إـلـىـ أـنـ حـمـلتـ الرـايـاتـ جـمـاعـاتـ الـيـقـظـةـ الـإـسـلـامـيـةـ وـحرـكـاتـهـاـ ، تـلـكـ التـيـ اـنـتـقلـتـ بـهـذـهـ الـمـقاـوـمـةـ . بـعـدـ سـقـوطـ الـخـلـافـةـ [ـ ١٣٤٢ـ هـ ، ـ ١٩٢٤ـ مـ]ـ مـنـ إـطـارـ «ـ الصـفـوةـ»ـ إـلـىـ إـطـارـ «ـ الـجـمـاهـيرـ»ـ ! ..

\* \* \*

---

(1) المصدر السابق- ج ٣ ص ١٠٩ ، ٢٣١ .

## ٤ الأصول الإسلامية لرفض العلمانية

وإذا كان التصور الأرسطي لنطاق عمل الذات الإلهية - وهو «الخلق» دون «الرعاية والتدبير» للعالم والطبيعة وال عمران الإنساني . . . وهو التصور الذي لم ينافض التصور النصراني - الذي ترك ما لقيصر لقيصر، دون تدخل من الله في ما لقيصر . . . والذي دعمته فلسفة التشريع الرومانية - التي جعلت مقاصد التشريع تحقيق «المنافع والمصالح» الدنيوية، دونما ربط لها بالأخلاقيات الدينية أو القيم الإيمانية أو السعادة الأخروية . . .

إذا كانت هذه التصورات والمنظفات في الموروث الحضاري الغربي، قد فتحت الطريق أمام رد الفعل العلماني على استبداد الكنيسة واحتكار اللاهوت للدنيا والدولة والمجتمع والمعارف والعلوم، بحسبان العلمانية، التي تعزل السماء عن الأرض، وتحرر العمران الإنساني من الضوابط الدينية، وتطلق الحرية للإنسان في سياسة المجتمع كسيد للكون . . بحسبان هذه العلمانية هي الأقرب للتصور الأرسطي لنطاق عمل الذات الإلهية، ولدعوة النصرانية أن نترك ما لقيصر لقيصر، ولفلسفة التشريع الروماني في تحرير القانون من القيم الإيمانية والمقاصد الشرعية .

إذا كان هذا هو «حال القضية» في النموذج الحضاري الغربي . . فإن أمرها ليس كذلك في السياق الإسلامي . .

• فالتصور الإسلامي لنطاق عمل الذات الإلهية يتعدى حدود الخلق للمخلوقات إلى حيث يكون الله، سبحانه وتعالى، أيضاً الراعي والمدير لكل عوالم وأمم وعمران المخلوقات ..

لقد سفّه القرآن الكريم تصوّر الوثنية الجاهلية - وهو ذاته التصور الأرسطي -

لنطاق عمل الذات الإلهية - فهو في التصورين مجرد خالق ، بينما التدبير للدنيا والعمران موكول - في الأرسطية - إلى الإنسان والأسباب المودعة في الطبيعة وظواهرها - وهو - في الوثنية الجاهلية - موكول إلى الشركاء والأصنام والطواحيب ..

سفه القرآن الكريم هذا التصور عندما قال : ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرَّهُ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾<sup>(١)</sup> . فَجَعَلُوا الْخَلْقَ لِلَّهِ ، والتدبير لغير الله تصور جاهلي مرفوض ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَّا مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامَ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُّ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُّ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾<sup>(٢)</sup> . فهذه القسمة - الشبيهة بالمفهوم العلماني لشعار : «الدين لله والوطن للجميع» ! - هي سوء حكم للجاهلين يسفها القرآن ويرفضها التصور الإسلامي لنطاق عمل الذات الإلهية ..

وفي مقابل ذلك يقدم الإسلام تصوره لنطاق عمل الذات الإلهية : خالق كل شيء .. مدبر كل أمر .. حتى ما هو مقدور للإنسان ، وداخل في نطاق قدرته وإرادته وفعله ، هو فيه خليفة لله ، سبحانه وتعالى ، يدبّر الإنسان ، بإرادة إلهية ، وتکليف شرعي ، ك الخليفة لله ، ملتزم بشرعنته ، التي تمثل بنود عقد وعهد الاستخلاف ، وكعبد لسيد الوجود ، وليس كسيد لهذا الوجود ! .. فله - في التصور الإسلامي - «الخلق» و«التدبير» جميعا ! .. ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سَتَةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدْبِرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾<sup>(٣)</sup> .. ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمَيْنَ﴾<sup>(٤)</sup> .. ﴿قَالَ فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَى﴾<sup>(٥)</sup> .. ﴿قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾<sup>(٦)</sup> .. فليس التصور

(١) الزمر : ٣٨.

(٢) الأنعام : ١٣٦.

(٣) يومن : ٣.

(٤) الأعراف : ٥٤.

(٥) طه : ٤٩ ، ٥٠.

الإسلامي لنطاق عمل الذات الإلهية بالذى يحدد نطاق عمل الله في الخلق وحده، محررا الطبيعة والعالم والمجتمع والإنسان من معالم وضوابط التدبير الإلهي والرعاية الإلهية لعوالم المخلوقات.. فكل شيء، في هذا التصور الإسلامي، هو لله، حتى ما هو للإنسان فهو له بحكم الاستخلاف والوكالة والنيابة لله ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايِ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (١٦٢) لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين﴾<sup>(١)</sup> - وكفى بهذه الآية وحدها معبرة عن إيمان المسلم بالحضور والتدبير الإلهي في كل شيء حتى لتبلغ الحرية الإنسانية ذروتها إذا بلغ المؤمن ذروة العبودية لله؟! ..

لقد استأثر، سبحانه، بالخلق والأمر - أي بالإيجاد والتدبير جمیعاً.. واستخلفنا في استعمار الأرض، فجعل لنا الشورى في الأمر والتدبير للعمران، والإرادة والقدرة والاستطاعة لإقامة الدين وصناعة العمران وصياغة الحياة وتحديد مسارات التواريχ، كخلفاء لله ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾<sup>(٢)</sup> .. ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾<sup>(٣)</sup> .. ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأُمُرِ مِنْكُمْ﴾<sup>(٤)</sup> .. ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأُمُرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾<sup>(٥)</sup> ..

هكذا يقطع التصور الإسلامي لنطاق عمل الذات الإلهية الطريق على العلمانية، فمحال أن يجتمع ويتوافق في قلب المسلم تصور الله مدبرا لكل شيء وراعيا لكل أمر، مع تصور عزل السماء عن الأرض، وتحرير العمران الإنساني من ضوابط وحدود تدبير الله..

• وكما تميز ميراثنا الحضاري عن الميراث الحضاري الغربي ، في تصور نطاق عمل الذات الإلهية ، ومن ثم في مكانة الإنسان في هذا الوجود.. كذلك تميزت

(١) الأنعام: ١٦٣، ١٦٢.

(٢) آل عمران: ١٥٩.

(٣) التورى. ٣٨.

(٤) النساء: ٥٩.

(٥) النساء: ٨٣.

فلسفة التشريع في النسق القانوني الإسلامي - سواء في مبادئ الشريعة الإسلامية وقواعدها وحدودها ومقاصدها . . والتي هي «وضع إلهي» - أو في فقه معاملاتها - الذي هو إبداع الفقهاء المسلمين المحكوم بمبادئ الشريعة وقواعدها وحدودها ومقاصدها . . تميزت فلسفة الإسلام في التشريع عندما ربطت «المنفعة» بـ«الأخلاق» وـ«المصلحة» بـ«المقاصد الشرعية» وـ«سعادة الدنيا» بـ«النجاة يوم الدين».. فأغلقت هذه الفلسفة التشريعية الإسلامية الطريق أمام القانون الوضعي - العلماني - مانعة إمكان تعايشه مع النسق التشريعي الذي يحكم سلطات الأمة في التقنين بسيادة حاكمية الوضع الإلهي لحدود الشريعة ومبادئها وقواعدها ومقاصدها.. «المصلحة» التي يتغياها القانون الإسلامي هي «المصلحة الشرعية المعتبرة» وليس مطلق «المصلحة».. وـ«المنفعة» التي يريد الفقه الإسلامي جلبها ليست اللذة أو الشهوة أو مطلق المنفعة ، بالمعايير الدينية الخالصة للدنيا ، ذلك لأن المسلم لا يحضر ربه «صلاته» وـ«نسكه» فقط ، وإنما يحضره ، مع الصلاة والنسك ، جماع المحيا والممات (فَلْ إِنْ صَلَّاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ<sup>(١٦٢)</sup> لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أَمْرَتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ) (الأنعام : ١٦٢ ، ١٦٣) ..

وهذه الحقيقة من حقائق تميز فلسفة التشريع والتقنين الإسلامية عن نظيرتها الرومانية والغربية ، هي مما أجمع عليه أهل العلم ، مسلمين وغير مسلمين .. ويكتفي أن نشير إلى شهادة مستشرق حجة في القانون الغربي العلماني وفي الفقه الإسلامي ، هو «دافيد دي سانتيلانا» David de Sautillana [١٨٤٥ - ١٩٣١ م] ، فهو يقول عن فلسفة التشريع في القانون الوضعي الغربي : «إن معنى الفقه والقانون بالنسبة إلينا وإلى الأسلام: مجموعة من القواعد السائدة التي أقرها الشعب، إما رأساً أو عن طريق مثليه. وسلطانه مستمد من الإرادة والإدراك وأخلاق البشر وعاداتهم».

فهو قانون «ديني» - أي «علماني» - خالص للدينية ..

ويستطرد «سانتيلانا» ، مقارنا هذه الفلسفة العلمانية بالفلسفة الإسلامية في التشريع ، فيقول : «.. إلا أن التفسير الإسلامي للقانون هو خلاف ذلك .. فالخضوع للقانون الإسلامي هو اجب اجتماعي وفرض ديني في الوقت نفسه ، ومن ينتهك

حرمه لا يأثم تجاه النظام الاجتماعي فقط، بل يقترف خطيئة دينية أيضاً. فالنظام القضائي والدين، والقانون والأخلاق، هما شكلان لا ثالث لهما لتلك الإرادة التي يستمد منها المجتمع الإسلامي وجوده وتعاليمه، فكل مسألة قانونية إنما هي مسألة ضمير.. والصبغة الأخلاقية تسود القانون لتوحد بين القواعد القانونية والتعاليم الأخلاقية توحيداً تماماً.. والأخلاق والأداب، في كل مسألة، ترسم حدود القانون.. فالشريعة الإسلامية شريعة دينية تغاير أفكارنا أصلاً<sup>(١)</sup>!..

و ذات الحقيقة يؤكد عليها المستشرق السويسري «مارسيل بوزار»، الذي يتبه على تمييز القانون الإسلامي عن القانون الوضعي العلماني في المصدر.. وفي المقصاد.. فيقول : «ومن المفيد أن نذكر فرقاً جوهرياً بين الشريعة الإسلامية والتشريع الأوروبي الحديث، سواء في مصدريهما المتختلفين أو في أهدافهما النهائية.. فمصدر القانون في الديمقراطيات الغربية هو: إرادة الشعب، وهدفه: النظام والعدل داخل المجتمع. أما الإسلام، فالقانون صادر عن الله، وبناء عليه يصير الهدف الأساسي الذي ينشده المؤمن هو البحث عن التقرب إلى الله، باحترام الوحي والتقييد به.. فالسلطة في الإسلام تفرض عدداً من المعايير الأخلاقية.. بينما تسمح في الطابع الغربي أن يختار الناس المعايير حسب الاحتياجات والرغبات السائدة في عصرهم..»<sup>(٢)</sup>..

وهكذا تحول الفلسفة المتميزة للتشريع الإسلامي بين المسلم وبين قبول القانون الوضعي العلماني - كما يتحول التصور الإسلامي ل نطاق عمل الذات الإلهية، ول مكانة الإنسان في الكون ، بين المسلم وبين قبول العلمانية جملة وتفصيلاً.. .

\* \* \*

ولأن هذه هي حقيقة تميز النسق الفكري الإسلامي - المنطلق من البلاغ القرآني

(١) سانتيلانا [القانون والمجتمع] - بحث في كتاب [تراث الإسلام] ص ٤١١ ، ٤٣٨ ، ٤٣١ . ترجمة جرجيس فتح الله. طبعة بيروت عام ١٩٧٢ م.

(٢) لواء أحمد عبد الوهاب [الإسلام في الفكر الغربي] - نصوص - ص ٨١ - ٨٣ . طبعة القاهرة عام ١٩٩٣ م.

ومن البيان النبوى لهذا البلاغ - كانت جذور المقاومة الإسلامية لانفلات «الدولة» من «الدين» ولتحرر «المجتمع» من «الشريعة» أبعد في تراثنا الإسلامي من المواجهة مع العلمانية الغربية الوافدة إلينا في ركاب الغزو الاستعمارية الحديثة .

• فالتعاقد الدستوري، الذي تقوم به «الدولة» ليس مجرد تراضٍ بين «المحكومين» و«الحاكمين» - كما هو حاله في الفكر السياسي الوضعي - وإنما لابد في هذا التعاقد الدستوري، كي يكون إسلامياً، من أن تكون المرجعية فيه دينية - لله والرسول - أي للوحى الإلهي والسنّة النبوية .. فإسلامية الدولة، وإسلامية التعاقد الدستوري الذي تأسس عليه، مبدأ شرعي، ووضع إلهي ثابت.. تحدث عنه القرآن الكريم في آيات سورة النساء : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتَ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نَعِمَّا يَعْظِمُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾<sup>(٥٨)</sup> ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾<sup>(٥٩)</sup> ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمرُوا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً عنه<sup>(١)</sup> .

- ١- فعلى ولاة الأمر أداء الأمانات لأهلها والحكم بالعدل بين الناس ..
- ٢- ولقاء ذلك لهم طاعة المؤمنين ..
- ٣- وطاعة المحكومين لأولى الأمر تالية لطاعة الجميع لله وللنّبـولـ، أي للكتاب والسنّة ..
- ٤- وشرط تحقق واكتمال الإيمان الديني ، بالله واليوم الآخر ، أن تكون مرجعية هذا التعاقد الدستوري هي الكتاب والسنّة .. وإنـاـ كانـ هـذاـ الإـيمـانـ زـعـماـ وـادـعـاءـ ، لأنـهـ إنـ لمـ تـكـنـ المرـجـعـيـةـ فيـ الدـوـلـةـ لـلـهـ وـالـرـسـوـلـ ، فـهـيـ لـلـطـاغـوتـ ! .  
هـكـذـاـ حـسـمـ الـقـرـآنـ الـمـرـجـعـيـةـ إـلـاسـلامـيـةـ لـلـدـوـلـةـ إـلـاسـلامـيـةـ .

ولقد صاغ رسول الله ﷺ ، هذا المبدأ القرآني - للمرجعية الدينية في التعاقد الدستوري على إقامة الدولة - صاغه «مادة» في أول دستور لأول دولة إسلامية - في

(١) النساء : ٥٨ - ٦٠ .

«الصحيفة» التي مثلت دستور دولة المدينة - نصت على : «.. وما كان بين أهل هذه الصحيفة من اشتجار يُخشى فساده، فمرده إلى الله وإلى محمد..»<sup>(١)</sup>.

وأكَد ذلك الخليفة الأول أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، في أول خطاب له عقب اختياره والبيعة له بالخلافة ، فقال : «أطِيعُونِي مَا أطعْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنْ عَصَيْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلَا طَاعَةَ لِي عَلَيْكُمْ».. فبلغ الربط بين إسلامية الدولة - بجعل المرجعية الدينية شرط قيام واستمرار التعاقد الدستوري على إقامتها - في التجربة التاريخية - التي يقيس عليها المسلمون - بلغ هذا الربط في الحسم والوضوح هذا الحد الذي ميز دولة الإسلام عن كثير من الدول التي عرفتها كثيرة من الأساق الفكرية الأخرى ..

لقد عرف التاريخ الإنساني :

- ١ - دول الاستبداد ، التي تحكم بالهوى والشهوة والقوة ..
- ٢ - دول الكهانة الدينية ، والعصمة المقدسة ، والحكم بالحق الإلهي .. وفيها زعم الحكم النيابة عن السماء ، مسقطين الأمة من الحساب ..
- ٣ - دول السياسة العقلانية - ومنها الدول العلمانية - التي يدبر حكامها مجتمعاتها بسياسة العقل والمصلحة المتحررة من المرجعية الدينية .. وديمقراطيات هذا النمط من الدولة ، ينوب فيها الحكم عن الأمة ، مسقطين الدين والشريعة الإلهية من مرجعية السياسة والتدبير ..
- ٤ - أما الدولة الإسلامية ، فإنها نمط متميز وفريد .. فهي إسلامية المرجعية ، ومدنية النظم ، التي تقاس إسلاميتها ب مدى تحقيقها للمبادئ والمقاصد الشرعية .. وفيها تجتمع المرجعية الدينية - سيادة الشريعة - وسلطة الأمة - المستخلفة لله - ونيابة الدولة عن الأمة .. وبذلك تبرأ من سلبيات دول الكهانة الدينية والدول العلمانية جميما ..

وكما استقر هذا التميز للدولة الإسلامية في أصول ديننا ، وفي دولة النبوة والخلافة الراشدة .. فلقد استقر كذلك في الفكر الإسلامي ، السابق على ظهور العلمانية الغربية ، وعلى عصر اختراقها لعالمنا الإسلامي ، وعلى تصدي فكرنا الإسلامي الحديث لهذا الاختراق ..

---

(١) [مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبي والخلافة الراشدة] ص ٢٠ . جمعها وحققتها: د. محمد حميد الله الحيدر آبادي . طبعة القاهرة عام ١٩٥٦ م.

ورحم الله ابن خلدون [١٤٠٦ - ٧٣٢ هـ / ١٣٣٢ م] - فيلسوف العمران الإسلامي والإنساني - الذي صاغ كل ذلك، في دقة ووضوح، وهو يتحدث عن أنواع الحكم وفلسفات الدول، فقال:

«.. ولما كانت حقيقة الملك: أنه الاجتماع الضروري للبشر.. وجوب أن يرجع في ذلك إلى قوانين سياسية مفروضة يسلمها الكافة وينقادون إلى أحكامها.  
إذا كانت هذه القوانين مفروضة من العقلاء وأكابر الدولة وبصائرها كانت سياسة عقلية.

وإذا كانت مفروضة من الله، بشارع يقررها ويشرعها، كانت سياسة دينية نافعة في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

وذلك أن الخلق ليس المقصود بهم دنياهم فقط.. فالمقصود بهم إنما هو دينهم المفضى بهم إلى السعادة في آخرتهم.. فجاءت الشرائع بحملهم على ذلك في جميع أحوالهم من عبادة ومعاملة، حتى في الملك، الذي هو طبيعي للجتماع الإنساني، فأجرته على منهاج الدين ليكون الكل محظوظاً بنظر الشارع.

فما كان من الملك بمقتضى القهر والتغلب، فجور وعدوان، ومذموم عند الشرع، كما هو مقتضى الحكمة السياسية.

وما كان منه بمقتضى السياسة وأحكامها فمدحوم أيضاً، لأنه نظر بغير نور الله:  
﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعُلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾<sup>(١)</sup>، لأن الشارع أعلم بمصالح الكافة فيما هو مغيب عنهم من أمور آخرتهم. وأعمال البشر كلها عائدة عليهم في معادهم، من ملك أو غيره.. وأحكام السياسة إنما تطلع على مصالح الدنيا فقط ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾<sup>(٢)</sup>. ومقصود الشارع بالناس صلاح آخرتهم، فوجب بمقتضى الشرائع حمل الكافة على الأحكام الشرعية في أحوال دنياهم وأخرتهم، وكان هذا الحكم لأهل الشريعة وهم الأنبياء ومن قام فيه مقامهم، وهم الخلفاء.

فقد تبين لك من ذلك.. أن:

(١) النور: ٤٠.

(٢) الروم: ٧.

(١) الملك الطبيعي: هو حمل الكافية على مقتضى الغرض والشهوة.

(٢) السياسي: هو حمل الكافة على مقتضى النظر العقلي في جلب المصالح الدينية ودفع المضار.

(٣) والخلافة: هي حمل الكافية على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها، إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشارع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة، فهـي، في الحقيقة: خلافة، عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا به..»<sup>(١)</sup>.

فالدولة العلمانية هي التي تسوس المجتمع «بمقتضى السياسة العقلية» التي تتغيا  
«تحقيق المصالح الدينية وحدها»..

بينما الدولة الإسلامية، هي التي تنطلق من الشرع، لتنجح صلاح الدنيا والآخرة جمِيعاً ..

فالاولى تنظر بنظر «العقل المجرد عن الشرع» .. بينما الثانية - الإسلامية - تنظر «بالعقل في الشرع» .. وكما يقول الإمام الغزالى [٤٥٠ - ٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ - ١١١ م] «فإن العقل مع الشرع نور على نور»<sup>(٢)</sup> !

三

تلك هي «العلمانية»: التوجه.. والنشأة.. والملابسات..

وهكذا كان وفودها إلى عالم الإسلام ، في ر CAB الغزو الاستعماري الحديثة .  
واختارها مؤسسات القضاء والتشريع في بلادنا .

وهذا هو موقف الإسلام والفكر الإسلامي منها، سواء في اجتهادات تيار الإحياء والتتجديف الحديث.. أو في الأصول والمنطلقات الإسلامية.. أو في إبداع فكرنا الإسلامي الوسيط..

(١) [المقدمة] ص ١٥٠، ١٥١. طبعة القاهرة عام ١٣٢٢هـ.

(٢) [الاقتصاد في الاعتقاد] ص ٣ . طبعة القاهرة - محمود على صبيح .

## نجاجات العلمانية في بلادنا

أما الذين انبهروا - من مثقفينا المحدثين - بالعلمانية الغربية، فتبينوها ودعوا إليها وإلى سلوك طريقها في نهضتنا، كما حدث للغربيين في نهضتهم الحديثة.. وقالوا عن علاقة الدين بتدبير الدولة والمجتمع وال عمران .  
 «يا بعد ما بين السياسة والدين ..»<sup>(١)</sup>.

و«إن السياسة شيء الدين شيء آخر.. وإن وحدة الدين ووحدة اللغة لا تصلحان أساساً للوحدة السياسية ولا قواماً لتكوين الأوطان»<sup>(٢)</sup>.

فلقد كانوا هم الذين نظروا إلى إسلامنا بمنظر نصراني - فسروا - في علاقة الدين بالدولة والسياسة - بين الإسلام والنصرانية .. كما نظروا إلى تراثنا وحضارتنا، وإلى «العقل الشرقي والمسلم» الذي أبدع هذا التراث وصنع هذه الحضارة، بمنظر غربي .. فرأوا الخلافة الإسلامية «كهانة مستبدة تحكم بالحق الإلهي المقدس» ورأوا في العقل المسلم عقلاً يونانياً منذ القدم، وبعد التدين بالإسلام، لأن القرآن - عندهم - كالإنجيل .. والإسلام - عندهم - كالنصرانية .. ومحمد عليه السلام ، عندهم - كان كالخليل من الرسل ، لا شأن له بسياسة الدولة أو تدبير الاجتماع أو بناء العمران؟! ..

لقد «ضررت» عقولهم في «مصنع الفكر الغربي»، فقالوا:  
 إن العقل الشرقي هو - كالعقل الأوروبي - مرده إلى عناصر ثلاثة:  
 «حضارة اليونان وما فيها من أدب وفلسفة وفن.  
 وحضارة الرومان وما فيها من سياسة وفقه.  
 والمسيحية وما فيها من دعوة إلى الخير وحث على الإحسان.».

(١) علي عبد الرازق [الإسلام وأصول الحكم] ص ٦٩ طبعة القاهرة عام ١٩٢٥ م.

(٢) د. طه حسين [مستقبل الثقافة في مصر] ج ١ ص ١٦ ، ١٧ . طبعة القاهرة عام ١٩٣٨ م.

وكما لم يغير الإنجيل من الطابع اليوناني للعقل الأوروبي.. فكذلك القرآن، لم يغير من الطابع اليوناني للعقل الشرقي، لأن القرآن إنما جاء متمما ومصدقا لما في الإنجيل<sup>(١)</sup> .. وإن الحضارة العربية والحضارة الفرنسية يقumen على أساس واحد، هو في نهاية الأمر الحضارة اليونانية اللاتينية»<sup>(٢)</sup>؟

لقد شوهت المنهاج الغربية رؤاهم، وزيفت وعيهم، فرأوا إسلامنا نصرانية.. . وخلافتنا كهانة.. . وقرآننا إنجيلا.. . وشريعتنا قانونا رومانيا.. . ومن ثم رأوا «الحل العلماني» هو طريقنا إلى النهوض، كما كان حاله في سياق النهضة الأوروبية الحديثة.. .

وإذا كان هذا «التغرب» أمرا قابلا «للتفسيـر»، دون «التبرير».. . فإن الأمر الذي يبلغ في الغرابة حد «الكارثة» هو الموقف الذي قادت إليه العلمانية بعضا من مشفينا الذين تذهبوا بمذهبها.. . موقع التبعية للحضارة الغربية الغازية، والولاء للمركزية الغربية العنصرية.. . بل وإعلان التسليم والاستسلام لإرادة الغرب في استلامنا واحتوايانا وإخاقنا بنموذجه الحضاري «في الإدـارـة.. . والـحـكم.. . والتـشـريع».. . وإنـ ماذا تعنيـ كلمـاتـ الدـكتـورـ طـهـ حـسـينـ [ـ ١٣٩٣ـ ١٨٨٩ـ /ـ ١٩٧٣ـ مـ]ـ: لقد «التزمـناـ أـمـامـ أـورـبـاـ أنـ نـذـهـبـ مـذـهـبـهاـ فـيـ الـحـكـمـ، وـنـسـيرـ سـيـرـتهاـ فـيـ الإـدـارـةـ، وـنـسـلـكـ طـرـيقـهاـ فـيـ التـشـريعـ. التـزمـناـ هـذـاـ كـلـهـ أـمـامـ أـورـبـاـ. وـهـلـ كـانـ إـمـضـاءـ مـعـاهـدةـ الـاسـتـقلـالـ -ـ [ـ عـامـ ١٩٣٦ـ مـ]ـ -ـ وـمـعـاهـدةـ إـلـغـاءـ الـامـتـياـزـاتـ -ـ [ـ عـامـ ١٩٣٨ـ مـ]ـ -ـ إـلـاـ التـزـامـ صـرـيـحاـ قـاطـعاـ أـمـامـ الـعـالـمـ الـمـتـحـضـرـ بـأـنـنـاـ سـنـسـيـرـ سـيـرـةـ أـورـبـيـنـ فـيـ الـحـكـمـ وـالـإـدـارـةـ وـالتـشـريعـ؟ـ»<sup>(٣)</sup>.

إن هذا «الاعتراف» العلماني «بالالتزام» بما أررمنا به الغرب، من أن «نسير سيرة الأوربيين في الحكم والإدارة والتشريع».. ينقل قضية تبني العلمانية في بلادنا إلى مستوى آخر.. فالقضية تتجاوز أحيانا دائرة الاختلاف في الفكر، لتصبح - بوعي أو بغير وعي - في خانة التفريط في الاستقلال!..

وإذا كان الدكتور طه حسين قد تجاوز هذا الانبهار بالغرب، والالتزام بما سمعت

(١) د. طه حسين [مستقبل الثقافة في مصر] جـ ١ ص ٢٩، ٢١، ٢٢.

(٢) د. طه حسين [من الشاطئ الآخر] - نصوصه الفرنسية التي جمعت وترجمت بعد وفاته - جمعها وترجمها: عبد الرشيد الصادق محمودي. ص ١٩١، ١٩٢. طبعة بيروت عام ١٩٩٠ م.

(٣) [مستقبل الثقافة في مصر] جـ ١ ص ٣٦، ٣٧.

أوريا إلى إلزامنا به<sup>(١)</sup> .. فإن كلماته هذه تذكرنا بكلمات موقف الشرق وفيلسوف الإسلام جمال الدين الأفغاني ، التي قال فيها :

«لقد علمتنا التجارب أن المقلدين من كل أمة، المنتهلين أطوار غيرها، يكونون فيها منافذ لتطرق الأعداء إليها.. وطلائع جيوش الغالبين وأرباب الغارات، يمهدون لهم السبيل، ويفتحون الأبواب، ثم يثبتون أقدامهم<sup>(٢)</sup>؟! ..

فإسلامية الدولة.. وإسلامية القانون، فضلاً عن أنهما من فرائض الإسلام، فإنهما من معالم الاستقلال الحضاري للأمة الإسلامية ولديار الإسلام.

\* \* \*

#### والعلمنة بواسطة الأقلويات:

ورغم أن الفتوحات الإسلامية هي التي أنقذت نصارى الشرق من الإبادة التي مارسها ضدهم الرومان والبيزنطيون على امتداد ستة قرون.. حتى لقد جعلت هذه الفتوحات من «النصرانية» هبة الإسلام» .. كما فتحت هذه الفتوحات أبواب المدن الشرقية - بما فيها القدس - أمام اليهود، بعد الإبادة والطرد والسبي، وبعد أن كان مطلب أهل القدس - يوم فتحها عام ١٥ هـ، ٦٦٦ م - من أمير المؤمنين عمر بن الخطاب : أن لا يسكن بها أحد من اليهود أو الموصى ! ..

ورغم أن التسامح الديني الذي تميّز به الشرق عن الغرب قد بدأ بالإسلام ، لأنَّه وحده الذي يؤمن أهله بكل النبوات والرسالات والكتب السماوية والشرائع الإلهية ، ويحترم ويقدس كل مقدسات أبناء كل الملل والتحل الأخرى ، انطلاقاً من فلسنته في التعددية ، التي يراها سنة من سنن الله وقانوننا كونينا لا تبدل له ولا تحويل : ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَّلُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾<sup>(٣)</sup> إِلَّا مِنْ رَحْمَةِ رَبِّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ<sup>(٤)</sup> ..

(١) انظر كتابنا [الإسلام والسياسة] ص ١١٨ - ١٣١ . طبعة القاهرة عام ١٩٩٣ م . وكتابنا [الإسلام بين التنوير والتزوير] ص ١٥٨ - ١٨٠ . طبعة القاهرة عام ١٩٩٥ م .

(٢) [الأعمال الكاملة لجمال الدين الأفغاني] ص ١٩٦ ، ١٩٧ . دراسة وتحقيق د. محمد عمارة طبعة القاهرة عام ١٩٦٧ م .

(٣) هود: ١١٨ ، ١١٩ .

ورغم خلو تاريخ الشرق الإسلامي من أية حروب دينية، لأن الإيمان الإسلامي هو «تصديق قلبي يبلغ مرتبة اليقين»، ولا يتاتى بالإكراه، بل ولا بالترهيب: *فَلَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشُدُ مِنَ الْغَيِّ*<sup>(١)</sup>، ولأن شريعة الإسلام قد قررت للمخالفين في الدين، منذ دولة النبوة: «أَن لَّهُم مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَكُونُوا لِلْمُسْلِمِينَ شُرَكَاءَ فِيمَا لَهُمْ وَفِيمَا عَلَيْهِمْ»<sup>(٢)</sup> ..

على حين امتدت الحروب الدينية داخل النصرانية الغربية ذاتها - بين الكاثوليك والبروتستانت - أكثر من قرن، أبىدها ٤٠٪ من شعوب وسط أوروبا!<sup>(٣)</sup> .. فخللت المجتمعات الغربية، عندما سادت فيها النصرانية، من التعددية الدينية ..

رغم كل ذلك، جاءت الغزو الاستعمارية الغربية الحديثة إلى عالم الإسلام، لتحول الأقليات الدينية والقومية من لبنات في جدار الأمان الوطني والقومي والحضاري إلى ثغرات اخترق .. ومن جزء أصيل في بناء الحضارة الإسلامية والثقافة الإسلامية إلى «فيتو» - صوت معارض - وورقة ضغط ، وعقبة كأداء في وجه الدعوة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية، مع أن هذه الأقليات قد عاشت جزءاً أصيلاً من الأمة، وحافظت على عقائدها في ظل حاكمة الشريعة الإسلامية أكثر من ثلاثة عشر قرناً، أسهمت فيها مع الأغلبية المسلمة في بناء الحضارة الإسلامية .. ولم تشعر هذه الأقليات، طوال ذلك التاريخ، بأن الشريعة الإسلامية تتقصّ شيئاً من تدينها بما تدين، لأن شرائع هذه الأقليات ليس فيها فقه معاملات مدنية .. فالشريعة الإسلامية ليست بديلاً لشريعة مدينة نصرانية، وإنما هي بدبل للقانون الوضعي العلماني الذي جاء به الغزاة القاهرون للأغلبيات والأقليات جميعاً! ..

\* \* \*

وإذا كان التغريب قد نجح في علمنة شرائح هامشية من المسلمين، فلقد حقق نجاحات أكبر وأخطر في نطاق وإطار الأقليات ..

(١) البقرة: ٢٥٦.

(٢) [مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة] - من كتاب رسول الله، *بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ* إلى نصارى نجران. ص ١٢٦ تحقيق: د. محمد حميد الله الحيدر أبيادي. طبعة القاهرة عام ١٩٥٦ م.

(٣) انظر كتابنا [الإسلام والآخر] ص ١٤٧. طبعة القاهرة عام ٢٠٠١ م.

فمنذ بدايات الغزو الأوربية الحديثة للشرق، أُعلن بونابرت [١٧٦٩ - ١٨٢١ م] - وهو في طريقه إلى غزو مصر - أنه سيجند عشرين ألفا من أبناء الأقليات، ليكونوا عونا لحملته الفرنسية على الشرق، وأداة لتغريب عالم الإسلام ..

ولقد نجحت الحملة الفرنسية على جبهة الأقباط النصارى في مصر، فت تكون فيلق قبطي - من «أرذال القبط»، كما يقول الجنرال - بقيادة المعلم يعقوب حنا [١٨٥٨ - ١٢١٦ هـ / ١٧٤٥ - ١٨٠١ م] - الذي أصبح «جنرالاً» في الجيش الفرنسي - وعهد إليه الجنرال «كليبر» [١٧٥٣ - ١٨٠٠ م] - كما يقول الجنرال - «أن يفعل بالمسلمين ما يشاء! .. حتى تطاولت النصارى، من القبط ونصارى الشوام، على المسلمين بالسب والضرب، ونالوا منهم أغراضهم، وأظهروا حقدتهم، ولم يبقوا للصلح مكانا! وصرحوا بانقضاء ملة المسلمين وأيام الموحدين<sup>(١)</sup> !!

وبعد هزيمة جيش الحملة الفرنسية، ورحيل الخونة في ركاب جيش الغزاوة عام [١٢١٦ هـ، ١٨٠١ م] لم تنته أحلام الذين سعوا الطyi صفححة الإسلام وشرعيته، وإنما ذهبت بقاياهم - التي سموها «الوفد المصري» بقيادة «نمر أفندي» - إلى باريس، طالبين تأييد نابليون، وعارضين عليه الولاء، ومتعمدين له بالعمل على «التشريع لمصر التشريعات والنظم التي ترضي عنها فرنسا»! .. بل وعارضين أيضا تسخير الكنيسة المصرية لتكون أدلة تحقيق لأحلام فرنسا الاستعمارية في قلب إفريقيا!<sup>(٢)</sup> ..

فبدأت منذ ذلك التاريخ جهود الاستعمار لكسب الأقليات إلى العلمانية .. وحققت هذه الجهود، بواسطة مدارس الإرساليات الفرنسية - وخاصة في لبنان - أخطر مما حققه الجيوش الغازية! . فرأينا من خريجي تلك المدارس: أول من بشر بالعلمانية الغربية - فرح أنطون عام [١٢٩١ - ١٣٤٠ هـ / ١٨٧٤ - ١٩٢٢ م] - وأول من بشر بالوضعية والمادية والإلحاد - شibli Shamil [١٢٧٦ - ١٣٣٥ هـ / ١٨٦٠ - ١٩١٧ م] - وأول من دعا إلى إحلال العلوميات محل العربية الفصحى - أمين شمیل [١٢٤٣ - ١٣١٥ هـ / ١٨٩٧ - ١٨٢٨ م].

(١) الجنرال [عجائب الآثار في الترجم والأخبار] ج ٥ ص ١٣٤، ١٣٦، ١٣٧. تحقيق: حسن محمد جوهر، عمر الدسوقي، السيد إبراهيم سالم. طبعة القاهرة عام ١٩٦٥ م.

(٢) د. أحمد حسين الصاوي [المعلم يعقوب بين الحقيقة والأسطورة] ص ١٢٩، ١٣٠ طبعة القاهرة عام ١٩٨٦ م.

وتكررت هذه المحاولات الاستعمارية - بواسطة «المدفع» و«الفكر». في بلاد المغرب العربي، فتخلق التيار «الفرنكوفوني» - المعادي للشريعة الإسلامية واللغة العربية - ليكون العقبة الكبرى أمام البعث الإسلامي، والدعوة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية.. فتحولت هذه الأقليات إلى «فيتو» - بيد الاستعمار والهيمنة الغربية - على رغبة الأغلبية الساحقة من الأمة في أن تُحكم بالقانون الذي تريد، رغم أن هذا حق فطري من حقوق الإنسان، ينطق الديقراطية الغربية التي يدعون الانحياز إليها!! ..

\* \* \*

لكن هذه النجاحات العلمانية على جبهة الأقليات لم تكن عامة لكل أبنائها.. فكثيرون من «البربر» هم الذين جاهدوا وقادوا، ولا يزالون، في سبيل أسلمة النهضة وعروبتها.. ومن غاذج ذلك:

- إمام الحركة الإصلاحية، وأبو العروبة والإسلام في الجزائر الشیخ عبدالحمید بن بادیس [١٣٥٩-١٨٨٧ھ / ١٩٤٠م] ..

• وجمعية العلماء المسلمين الجزائريين ..

• دور الأمازيغ - قيادات ومقاتلين - في الثورة الجزائرية ..

• دور حزب الاستقلال بالمغرب العربي ..

وغير ذلك من الشواهد الصادقة على ولاء وانتفاء الأقليات إلى شريعة الإسلام ..

- وفي مصر، تعددت وتواترت المواقف الفكرية والعملية التي أعلنت وتعلن أنها أمة واحدة، تتميز ومتنازع بالتنوع الوطني والقومي والديني، في إطار وحدة المرجعية الحضارية الإسلامية، وأن إسلامية حضارتنا إذا كانت ديناً وثقافة وقيماً بالنسبة للمؤمنين بالإسلام.. وهم الأغلبية الساحقة - فإن هذه الإسلامية الحضارية هي ثقافة وقيم بالنسبة للأقليات غير المسلمة، وأن العربية إذا كانت لغة الدين والقوم بالنسبة للمسلمين العرب، فهي لغة الدين بالنسبة للأقوام غير العرب في الوطن العربي،

وهي لغة القوم والثقافة والترااث بالنسبة للأقليات غير المسلمة في الوطن العربي.. وأن فقه المعاملات الإسلامي هو القانون الوطني والقومي والحضاري لكل أبناء الأمة، على اختلاف عقائدهم الدينية، لأن هذا الفقه والقانون هو المقابل والبديل لقانون الغرزة – فقه نابليون – فالاحتکام إلى القانون الإسلامي هو، في حقيقته، تحریر للعقل العربي والمسلم من التبعية والتغريب والاستلاب الحضاري، وبدونه لا تكتمل مهام ثورة التحرر الوطني من الاستعمار.. فمثله كمثل تحریر الأرض، هو مهمة وطنية جامدة بالنسبة لكل الأمة على اختلاف عقائدها الدينية وتنوعاتها القومية.. إن فقه الإمام الشافعي [١٥٠ - ٢٠٤ هـ / ٧٦٧ - ٨٢٠ م] هو قانون وطني للنصراني المصري.. وإن فقه أبي حنيفة [٨٠ - ١٥٠ هـ / ٦٩٩ - ٧٦٧ م] هو القانون الوطني بالنسبة للنصراني العراقي.. وذلك فضلاً عن أن هذا الفقه الإسلامي هو المعبّر عن منظومة القيم التي اتفقت وتتفق فيها كل الملل والشعوب الدينية القائمة في عالم الإسلام.. فمثله كمثل اللغة والثقافة – لأنّه جزء من الثقافة الوطنية والقومية، مكتوب بلغة هذه الثقافة – ومن ثم فإن الولاء له والانتماء إليه هو جزء من الولاء والانتماء للوطن والهوية والتاريخ والترااث.. وفوق ذلك ومعه، فإنه الخلية التي تتزين بها أمتنا وتتميز، بل وتباهي غيرها من الأمم، عند المقارنة بين عبقيات الأمم في التشريع والتقدین..

ومن هذا المنطلق، قرأتنا ونقرأ لمفكرين وقادة وسياسيين من الأقباط النصارى كلمات نفيسة وعميقة، عبروا فيها وبها عن وحدة الولاء والانتماء لمرجعية الشريعة الإسلامية، وعن رفض التبعية والذوبان في النموذج العلماني الغربي، وذلك من مثل:

- المفكر السياسي والقائد الوطني مكرم عبيد باشا [١٣٠٧ - ١٣٨٠ هـ / ١٨٨٩ - ١٩٦١ م] الذي قال، باسم أقباط مصر: «نحن مسلمون وطنا، ونصارى دينا.. اللهم اجعلنا نحن المسلمين لك، وللوطن أنصارا.. واللهم اجعلنا نحن نصارى لك، وللوطن مسلمين»<sup>(١)</sup>.

---

(١) د. محمد عمارة [الإسلام والسياسة: الرد على شبّهات العلمانيين] ص ١٥٠ طبعة القاهرة عام ١٩٩٧ م. و[الأقليات بين العربية والإسلام] ص ٧٧.

• وبابا الأقباط الأرثوذكس «شنودة الثالث» الذي قال - في المعلن من آرائه - عن تطبيق الشريعة الإسلامية بمصر، بمناسبة استبيان أجراء «المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية» اتضح من نتائجه انحياز أغليبية الأقباط لتطبيق الشريعة .. قال «شنودة»: «إن الأقباط في ظل حكم الشريعة الإسلامية يكونون أسعد حالا وأكثر أمنا، ولقد كانوا كذلك في الماضي، حينما كان حكم الشريعة هو السائد.. نحن نتوق إلى أن نعيش في ظل «لهم ما لنا وعليهم ما علينا».. إن مصر تحجب القوانين من الخارج حتى الآن، وتطبقها علينا. ونحن ليس عندنا ما في الإسلام من قوانين مفصلة، فكيف نرضى بالقوانين المجلوبة، ولا نرضى بقوانين الإسلام»؟!<sup>(١)</sup>.

• والأبنا موسى - أسقف الشباب بالكنيسة الأرثوذكسيّة المصرية - هو القائل: «نحن، كأقباط لا نشعر أننا أقلية، لأنّه ليس بيننا وبين إخواننا المسلمين فرق عرقي «إثنى»، لأنّا مصريون، وأنجاسر وأقول: كلنا أقباط، بمعنى أنه يجري فينا دم واحد من أيام الفراعنة، ووحدة المسألة العرقية تجعلنا متّحدين مهما اختلفنا. هناك بالطبع التمايز الديني، لكن يظل الأقوى والأوضح الوحدة العرقية.. ولا نشعر نحن الأقباط بشعور الأقلية البغيض الذي يعاني منه غيرنا. نحن أقلية عدديّة فقط، ولكن هذا لا يجعلنا نشعر أن هناك شرخاً بيننا وبين إخواننا المسلمين..

من جهة الهوية العربية، نحن مصريون عرقاً، ولكن الثقافة الإسلامية هي السائدة الآن. كانت الثقافة القبطية هي السائدة قبل دخول الإسلام، وأي قبطي يحمل في الكثير من حديثه تعبيرات إسلامية، يتحدث بها ببساطه ودون شعور بأنها دخيلة، بل هي جزء من مكوناته..

نحن نحيا العربية لأنّها هي هويتنا الثقافية، ومقتنعون بالطبع بأن فكرة العروبة فكرة سياسية واقتصادية وثقافية، بالإضافة لوحدة المصير المشترك.. والعلاقة بين الجذور والعروبة علاقة تناصرية، هذه دوائر متداخلة..

ونحن نرفض المسيحية السياسية، لأنّ المسيح قال: «ملكتي ليست بالعالم».. ولو حدثت المسيحية السياسية تصبح انتكasa على المسيحية..

---

(١) [الأهرام] عدد ٦ / ٣ م ١٩٨٥.

ومصر دائماً دولة مسلمة ومتدينة، ولكن بدون تطرف، ولو عشنا كمسلمين وأقباط، وفي إطار الصحوة الدينية المصحوبة بصحوة وطنية فسيكون المستقبل أكثر من مشرق..»<sup>(١)</sup>.

• وغير الأرثوذكس، ها هو الأنبا «يوحنا قلته» نائب البطريرك الكاثوليكي - في مصر - يقول : «أوافق تماماً على أن أكون مصرياً.. مسيحياً، تحت حضارة إسلامية، بل أنا مسلم ثقافة مائة في المائة.. أنا عضو في الحضارة الإسلامية كما تعلمتها في الجامعة المصرية.. تعلمت أن النبي، عليه السلام سمح لسيحي اليمن أن يصلوا صلاة الفصح في مسجد المدينة... فإذا كانت الحضارة الإسلامية بهذه الصورة.. التي تجعل الدولة الإسلامية تحارب لتحرير الأسير المسيحي.. والتي تُعلى من قيمة الإنسان ك الخليفة عن الله في الأرض.. فكلنا مسلمون حضارة وثقافة.. وإنه ليشرفني، وأفخر أنني مسيحي عربي، أعيش في حضارة إسلامية.. وفي بلد إسلامي.. وأساهم وأبني، مع جميع المواطنين، هذه الحضارة الرائعة»<sup>(٢)</sup>.

وغير أصوات العقل والحكمة لرجال الكهنوت .. هناك أصوات العقل والحكمة لرجال الفكر من المدنيين .. من مثل :

• المفكر الحضاري البارز الدكتور أنور عبد الملك ، الذي قال : «إن أي إنسان عاقل يدرك أن مصر هي أقدم أمة وحضارة في التاريخ قاطبة، ومنذ الفتح العربي الإسلامي دخلنا بالتدريج في إطار دائرة أسميناها - منذ خمسين عاماً - الدائرة العربية، ولكنها في الواقع هي دائرة الحضارة الإسلامية، والتي تتمرّكز حول مبدأ واحد هو «التوحيد» الذي يتفق بشكل مطلق مع خصوصية مصر. فالحياة العامة في مصر بها قبول بالسلبية للتوحيد، ناتج من وحدة الأمة المصرية منذ ما يزيد على ثلاثة آلاف سنة، وبالتالي فالإطار الحضاري للإسلام يشمل المرحلة القبطية «أي المسيحية المصرية»، كما أن لغتنا هي العربية، لغة القرآن»<sup>(٣)</sup>.

(١) د. سعد الدين إبراهيم [الملل والنحل والأعراق] ص ٥٢٩ - ٥٣٤ طبعة القاهرة عام ١٩٩٠ م.

(٢) من حوار دار عقب محاضرة لي - في جمهور من النخبة المسيحية، الممثلة لمختلف الطوائف - دعت إليها ونظمتها «اللجنة المصرية للعدالة والسلام»، وهي لجنة مسيحية - بفندق الحرية - بمصر الجديدة بتاريخ ٩ / ١١ / ١٩٩١ م. انظر كتابنا [الإسلام والسياسة] ص ١٥١، ١٥٢.

(٣) صحيفة [أخبار الأدب] - القاهرة - في ٣٠ / ٤ / ٢٠٠٠ م.

• والدكتور غالى شكري، هو الذى كتب يقول : «إن الحضارة الإسلامية هي الانتماء الأساسي لأقباط مصر، وعلى الشباب القبطي أن يدرك جيداً أن هذه الحضارة العربية الإسلامية هي حضارته الأساسية.. إنها الانتماء الأساسي لكافة المواطنين.. صحيح أن لدينا حضارات عديدة، من الفرعونية إلى اليوم، ولكن الحضارة العربية الإسلامية قد ورثت كل ما سبقها من حضارات، وأصبحت هي الانتماء الأساسي، والذي بدونه يصبح المواطن في ضياع.. إننا نسمي - كعرب من مصر - إلى الإسلام الحضاري والثقافي، وبدون هذا الانتماء نصبح في ضياع مطلق.. وهذا الانتماء لا يتعارض مطلقاً مع العقيدة الدينية.. بالعكس.. لماذا؟ لأن الإسلام وحد العرب، وكان عاملاً توحيدياً للشعوب والقبائل والمذاهب والعقائد»<sup>(١)</sup>.

• والكاتب الوطنى صادق عزيز، هو القائل : «إن مصر دولة إسلامية منذ دخلها الإسلام، ويومها كان المسلمون هم الأقلية، وكان الأقباط هم الأغلبية، ومع ذلك كانت إسلامية، بل إن مصر في تاريخها لم تكن دولة «قبطية» حتى من قبل الإسلام، فهي تقع دائماً تحت الحكم الروماني أو البيزنطي أو المقدوني، أما الحكم القبطي فلم نسمع عنه أبداً.. وفيما عدا الأحوال الشخصية فإن أحكام الشريعة الإسلامية لا تتعارض إطلاقاً مع المسيحية، وذلك لعدة أسباب، أهمها:

١ - أنه إذا كانت الدولة إسلامية، فالقوانين الوضعية يجب أن تكون إسلامية، علينا قبول ذلك، بل والترحيب به، عملاً بقول المسيح: «أعطوا ما لقيصر لقيصر، وما لله لله».

٢ - أن أحكام الشريعة الإسلامية تنطبق في كثير جداً من الأحوال مع شريعة العهد القديم، وهي ما جاء المسيح لا لينقضها.. بل ليكملاها.

٣ - أن المسيحية لم تأت بأحكام وقوانين وضعية، عملاً بقوله: «ملكتي ليست في هذا العالم»، ومن ثم ترك للحكام، أو لقيصر، وضع الأحكام الأرضية، وأمرنا بأن نعطي ما للحكام للحكام.

٤ - أنه فيما عدا الأحوال الشخصية، فإن أحكام الشريعة المسيحية لا تصلح إطلاقاً

---

(١) صحيفة [الوفد] - القاهرة - في ٢١ / ١ / ١٩٩٣ م

لأن تكون أحكام قوانين وضعية ولا حتى في الفاتيكان نفسها، بل ولا في المقر البابوي لبابا الإسكندرية نفسه، ولا أيضاً في أعماق الأديرة.. فلا يمكن أن نضع قانوناً وضعياً في أي دولة يسمح لمن يُضربُ بأن يَحُولُ لضاربه خده الآخر ليضرره مرة أخرى!.. ولا يمكن أن نضع قانوناً.. يسمح بالغفرة للقاتل والسارق والزاني والزانة والمعتدي والنصاب والمحتاب، عملاً بقول المسيح: «لا تدينوا كي لا تدانوا».. أو عملاً بقوله للزانة: «هل أدانك أحد، ولا أنا أيضاً أدينك».

وإذا سلمنا بكل هذا، فآية شريعة نطلب نحن أقباط مصر أن تسرى في مصر؟.. هل ننادي بشرعية موسى، التي قال عنها المسيح عشرات المرات: «إن موسى ما قال هذا أو صنع إلا لفساد قلوبكم» فهل يريد أن نعود لعصر اليهود بفساد قلوبهم، وغلاظة رقابهم؟!  
فليُثبت الأقباط إن كانوا لا يعلمون<sup>(١)</sup>!

• والمفكر الوطني والقومي والحضاري، والمناضل السياسي الدكتور «رعوف نظمي» - (محجوب عمر) - هو القائل: «إذا كان هناك خلاف بين الإسلاميين والعلمانيين، فهو خلاف صادر عن الاختلاف في المرجعية، وهو خلاف في الأصول، لأن قسماً من العلمانيين لا يعترف بأن الإسلام هو المرجع.. وهذا الخلاف هو خلاف بين النخبة، أما الأمة فمرجعيتها واحدة وهي الإسلام، بمalle من تراث وعقائد وأصول.. والأساس هو أن يكون للأمة مرجعية واحدة، فإذا كانت الأمة إسلامية فمرجعيتها الإسلام، وإذا كانت كونفوشيوسية، فمرجعيتها الكونفوشيوسية.. آخر كلام كتبه «باسوهيرونا كاسوني» - [رئيس وزراء اليابان] - ست صفحات عن مواجهة المستقبل، ثلاثة منها يدعون فيها العالم إلى أن يأتوا إلى اليابان، كي يتعلموا فلسفة اليابان، أي المرجعية العقائدية التي تحقق التماسك لأمة اليابان.

ومهما قالت أوروبا عن مرجعيتها أنها علمانية، فهي مسيحية، حتى الفلسفة الماركسية صدرت من تحت عباءة الفلسفة المسيحية.

---

(١) جمال بدوي [الفتنة الطائفية: جذورها وأسبابها. دراسة تاريخية ورؤية تحليلية] ص ١٣٧ - ١٤١.  
طبعة القاهرة عام ١٩٩٢ م.

وبالنسبة لنا، المطلوب أن نعود إلى مرجعيتنا. والنداء ليس موجهاً إلى النخبة، لتناقش في حكاية المرجعية: إسلام؟ أولاً إسلام؟ إن أغلبية الأمة مسلمون.. والمطلوب هو توجيه الجهد للعمل مع الأغلبية التي لا تزال على مرجعيتها التاريخية، على تراثها الحضاري، وعلى عقيدتها.

نحن لدينا دستور يقول: إن دين الدولة هو الإسلام، وكافة مواد القانون تكون في حدود الشريعة، والمطلوب فقط ترويج هذا الفهم لإطلاق طاقات الإبداع في المشروع الحضاري.. الرأي العام «عايز إسلام»، إذن الأمر لا يحتمل مناقشة. الناس كلها مسلمة، والذي يشاهد مظاهر رمضان، ومظاهر يوم الجمعة، ومظاهر يوم العيد صباحاً، يدرك أن المسائل لا تحتاج إلى مناقشة. فنحن — النخبة — الذين بعُدْنَا عن القافلة، وهذا نعود، فكيف نلحق لنستقل القطار، هذه مشكلة نخبة، مشكلة أقلية أما أغلبية المجتمع فهي أغلبية مسلمة، على عقيدتها، وعلى صلتها بالشريعة. نحن إذا مضطرون، حتى لأسباب «براجماتية»، حتى ولو كنا انتهازيين أن نخاطب الناس بلغتهم.. ولقد كان عبد الله النديم و Mohammad Abd El-Halim، كانوا حزب الأمة، ولكن كانوا مسلمين كانت مرجعيتهم الإسلام، كاملة دون تردد.. وإذا كانت المرجعية الإسلامية هي مرجعية الجميع، تنتهي المشكلة. فالمطلوب أن يكون مشروعنا حضارياً، من حضارتنا، وحضارتنا إسلامية، فالمطلوب أن يكون الإسلام هو المرجعية العامة للجميع<sup>(١)</sup>.

تلك هي أصوات العقل والحكمة، التي عبرت عن رفض الأقليات الدينية استخدام الغرب الاستعماري لأبنائها وكنائسها كي يكونوا ثغرات احتراق لأمننا الحضاري، وعقبات في سبيل احتكاك الأمة ومشروعها النهضوي إلى المرجعية الإسلامية والشريعة الإسلامية.. لقد رفضوا الخيار العلماني الغربي.. وأعلنوا الانتماء كجزء أصيل من الأمة - إلى خيار المرجعية الإسلامية، التي هي مرجعية الجميع، باستثناء الذين سقطوا في مستنقع الاستلاب الحضاري والتغريب.

(١) مجلة [منبر الحوار] - بيروت - عدد خريف عام ١٤١٠ هـ، ١٩٨٩ م. وانظر كتابنا [الحوار بين الإسلاميين والعلمانيين] ص ٧٩ - ٨٢ - طبعة القاهرة - دار بهضة مصر - سلسلة «في التنوير الإسلامي» - عام ٢٠٠٠ م.

والمطلوب هو إشاعة هذه المفاهيم، حول وحدة الانتماء للمرجعية الحضارية الإسلامية، ومحاصرة وفضح وتصفية البثور العلمانية التي طفت في إطار أبناء الأقليات والأغلبيات على حد سواء..

#### ألوان جديدة لعلماء الإسلام:

ولما لم تفلح ألوان الاختراق العلماني، التي سبقت الإشارة إلى أبرز ثناذجها، وذلك من مثل:

• الفرض القسري للعلمانية بحراب الاستعمار..

• وإحلال القانون العلماني، ذي الصياغات الحديثة، في الفراغ الناشئ عن عدم تقنن الفقه الإسلامي..

• ودعاوي وحدة القانون بينما وبين الغرب، لأن العقل الشرقي هو كالعقل الغربي، كلاهما يوناني، وفقه الرومان هو مكون من مكونات حضارتنا، كما هو الحال في الحضارة الغربية..

• ومزاعم خلو الإسلام من مرجعية وحاكمية في الدولة والسياسة والمجتمع، ومن ثم في فقه المعاملات، لأنـهـ كالنصرانيةـ علمانيـ، يدعـ ما لـقيـصـرـ لـقـيـصـرـ، ويـقـفـ بـعـتـنـقـيـهـ عـنـدـمـاـ هوـ لـلـهـ .. .

• واتخاذ الأقليات أداة اعتراض على حاكمية شريعة الإسلام..

لما لم تفلح كل ألوان الاختراق هذه.. بل وفوجئ العلمانيون، الذين انقطعت وتققطعت روابطهم العقلية والوجدانية مع الأمة التي يتسبون إليها، فوجئوا بتصاعد المد الإسلامي، والدعوات إلى تطبيق الشريعة الإسلامية، على نحو غير مسبوق، وخاصة منذ العقود الثلاثة الأخيرة في القرن العشرين، وظهر جلياً للعالم أجمع إفلاس كل ألوان الوافد الغربيــ وفي مقدمته العلمانيةــ التي هي القاسم المشترك في كل المذاهب الغربية الوافدةــ لما حدث هذا تكشفت خبائث الغلو العلماني عن محاولات مبتكرة للاختراق، أرادوها من داخل النسق الإسلامي ذاته.. وذلك من مثل:

## علمنة الإسلام باختزاله بعد القانوني فيه:

وكان أبرز من تولى كبر هذه المحاولة المستشار محمد سعيد العشماوي، الذي دخل ميدان التصدي للهدى الإسلامي منذ منتصف سبعينيات القرن العشرين، معترضاً بأن سبب تحوله لاحتراف الكتابة في هذا الميدان هو مواجهة الدعوات المتضادعة لتقنين الشريعة الإسلامية وتطبيقاتها.. وبينص اعترافاته: «لقد زاد اهتمامي بالفكر الإسلامي حين بدأت حركات الإسلام السياسي تتزايد<sup>(١)</sup>.. ففي السبعينيات كانت دعوى - [لاحظ استخدامه لفظ «دعوى» - بمعنى الادعاء - وليس «دعوة»!] - تطبق الشريعة قد أوشكنا أن تقنن الناس - وأكثر الناس لا يعلمون - بضرورة تقنين الشريعة وإلغاء كافة القوانين القائمة، وتغيير النظام القضائي كلها، ونشطت لجان لهذا الغرض<sup>(٢)</sup>.. وقد نشرنا كتابنا أصول الشريعة [مايو عام ١٩٧٩ م] ، وتابعنا ذلك بمقالات نشرت في جريدة [الأخبار] من يوليو عام ١٩٧٩ م حتى يناير عام ١٩٨٠<sup>(٣)</sup>. وفيها دللتنا على أن أحكام القوانين المصرية لا تبعد عن أحكام الشريعة والفقه الإسلامي إلا في نقاط قليلة لا يمكن تطبيقها دون إعداد سليم، وبغير اجتهاد جديد..»<sup>(٤)</sup>.

لقد حركت الصحوة الإسلامية - الداعية إلى تطبيق الشريعة الإسلامية - المستشار العشماوي للتصدي لهذه الدعوة - التي أسماها «دعوى»! - في ذات التوقيت الذي حركت فيه هذه الصحوة ودعوتها قساوسة التنصير في أمريكا والعالم البروتستانتي لعقد أخطر مؤتمرات التنصير في العصر الحديث - مؤتمر «كولورادو» مايو عام ١٩٧٨ م - وهو المؤتمر الذي قالوا فيه - مثل العشماوي .. وربما للعشماوي؟! - :

(١) [معالم الإسلام] ص ٧ طبعة القاهرة عام ١٩٨٩ م.

(٢) يشير إلى مشروع تقنين الشريعة والفقه الإسلامي، الذي أنجزته مصر، في سبعينيات القرن العشرين، واشترك فيه مجلس الشعب المصري والأزهر الشريف.

(٣) وهي المقالات التي نشرها للعشماوي، ورتب أمرها معه رئيس تحرير «الأخبار» يومئذ - الصحفي النصراني موسى صبري! . الذي طلب منه د. بطرس غالى - في ذات الفترة - أن يحضر الرئيس أنور السادات من خطره الإخوان المسلمين!! . انظر كتاب بطرس غالى [الطريق إلى القدس] ..

(٤) [الإسلام السياسي] ص ٢١١، ٢١٢ . طبعة القاهرة عام ١٩٨٩ م.

«لقد بلغت الصحوة الإسلامية اليوم شأوا لم تبلغه لعدة قرون مضت.. إن التعصب الديني يتحرك باتجاه الواقع السياسية الأمامية في أرجاء العالم الإسلامي، من كازابلانكا - [الدار البيضاء] - وحتى مضيق خير - [بين الباكستان وأفغانستان] ... إن الشروق النفطية وحركة العلمنة تصارعان طرق الحياة التقليدية في الشرق الأوسط.. إنه الصراع - الذي استرعى وسائل الإعلام العالمية - بين المسلمين التقليديين وبين الاتجاهات العلمانية، والذي كاد يفرض تطبيق الشريعة الإسلامية في مصر.. وإيران كما ستقوم باكستان بتطبيق الدستور الإسلامي لأول مرة في تاريخها من مارس عام ١٩٧٨م.. لقد أصبح ذلك التحدي أكثر وضوحاً بسبب الأحداث السياسية التي تشد الأنظار نحو الأراضي الإسلامية.. الأمر الذي استدعى عقد هذا المؤتمر التاريخي، لمواجهة الاندفاع الإسلامي نحو الجذور.. ولواجهة الجانب الثوري للإسلام الذي نسينا وجوده!.. لوضع مخططات جديدة لتنصير المسلمين..»<sup>(١)</sup>.

لقد أزعجت دعوة المد الإسلامي والصحوة الإسلامية إلى تطبيق الشريعة الإسلامية كل الخصوم، فاتخذ كل فريق من فرقاء هؤلاء الخصوم موقعه على جبهة المقاومة الشرسة لهذه الدعوة وهذا الاتجاه.. المنصرون يخططهم الجديد لتنصير المسلمين.. وغلاة العلمانيين باختزال الشريعة الإسلامية في «الرحمة»، وتجريد الإسلام من القانون المنظم لمختلف ميادين الحياة.. أي اختزال الإسلام في مجموعة من الوصايا الأخلاقية، التي يمكن أن تحمل محلها وصايا الإنجيل !!

ولتحقيق هذا الهدف ، انبرى المستشار محمد سعيد العشماوي للتبيشير بأن ما في القرآن الكريم من آيات للأحكام والتشريع هو من الضالة بحيث ينفي عن الإسلام وشريعته الاهتمام بالتشريع والقانون.. وينص عبارته: «فإن بالقرآن الكريم ستة آلاف آية، وما يتضمن منها أحكاماً للشريعة، أو «تشريعات» - في العبادات أولى المعاملات - لا يصل إلى سبعمائة آية، منها حوالي مائتي آية فقط هي التي تقرر أحكاماً للأحوال الشخصية والمواريث أو للتعامل المدني أو الجرائم الجنائي، أي أن

(١) من خطاب رئيس المؤتمر «ستانلي موينهام» [التنصير: خطة تغزو العالم الإسلامي]- الطبعة العربية - ص ٢١، ٢٢ طبعة مالطة عام ١٩٩١م. انظر كتابنا [العارضة الجديدة على الإسلام: بروتوكولات قساوس التنصير] طبعة القاهرة، عام ١٩٩٨م.

الآيات التي تُعد تشريعات (قانونية) للمعاملات هي مجرد جزء من ثلاثين جزءاً من آيات القرآن ٢٠٠ / ٢٠٠٠ بعضها منسوخ ولا يُعمل به، أي أن الأحكام السارية أقل من واحد على ثلاثة، وعلى وجه التحديد ٨٠ آية، أي ٨٠ / ١ = ٦٠٠٠<sup>(١)</sup> والانطلاق من هذا الاختزال للمنظومة القانونية والمقاصد التقنية ل الإسلام، إلى زعم آخر يقول إن شريعة الإسلام هي الرحمة.. كما كانت شريعة عيسى هي المحبة.. أما الشريعة القانونية فهي شريعة موسى وحدها «كانت شريعة موسى هي الحق، فهي تضع الحدود مع الواجبات، وتحدد الجزاء لكل إثم.. وشريعة عيسى هي الحب، وشريعة محمد هي الرحمة»<sup>(٢)</sup>.. فرسالة محمد ليست كرسالة موسى، رساله تشريع، وإنما هي رسالة رحمة ورسالة أخلاق، بحيث يعد التشريع صفة تالية، ثانوية، غير أساسية.. وإن دفع رسالة محمد لتكون رسالة تشريع أصلاً وأساساً - مع أنها ليست كذلك - هو اتجاه يجعل من الإسلام صيغة عربية لليهودية، أو اتجاه يفهم الإسلام بمنطق الإسرائيлик<sup>(٣)</sup> !!

إن هذه المحاولة الشاذة لعلمنة الإسلام، وتجريده من التشريع للدنيا وال عمران والدولة والمجتمع، هي جهل - إذا حست النوايا - بتميز الشريعة المحمدية عن الشريعة الموسوية، ليس في «التشريع» أو عدم التشريع، وإنما في مجىء الموسوية - لأنها مؤقتة - بتفاصيل التشريع .. بينما جاءت المحمدية بكليات وفلسفات ونظريات وقواعد التشريع، كل التشريع لكل ميادين المعاش والمعاد، لأنها الخاتمة، وحتى لا ينسخها التطور، إن هي فصلت الواقع عصر نزولها، دون ما سيأتي من مستجدات الزمان والمكان .. فكلا الشريعتين «تشريعية» - للقانون .. والرحمة .. والأخلاق - مع تميز الشريعة المحمدية بالوقوف، في التشريع للمتغيرات الدينية، عند الكليات، لتظل صالحة لكل زمان ومكان، ومصدرا للأحكام الفقهية التي توأكب متغيرات الزمان والمكان ..

وإذا كان دعوة اختزال آيات الأحكام - والتشريع - في القرآن الكريم بخمسين آية، قد استندوا إلى مقاتل بن سليمان [١٥٠ هـ، ٧٦٧ م] الذي كان «أول من أفرد

(١) [الإسلام السياسي] ص ٣٥ . وانظر كذلك كتابه [معالم الإسلام] ص ١١٩ ، ١٦٨ ، ١٧٠ .

(٢) [أصول الشريعة] ص ١٧٩ ، ١٨٠ . طبعة القاهرة عام ١٩٧٩ م.

(٣) [الإسلام السياسي] ص ٤٥ .

آيات الأحكام في تصنيف وجعلها خمساً آية» فإن مقاتل لم يدع أن هذه الآيات الخمسة هي كل آيات الأحكام، وإنما رأها الدالة «دلالة ظاهرة» على الأحكام، لا التي «تحصر» الأحكام في القرآن الكريم .

وبعبارة الزركشي : «ولعلهم قصدوا بذلك الآيات الدالة على الأحكام دلالة أولية بالذات، لا بطريق التضمن والالتزام»

أما عبارة ابن دقيق العيد [١٢٤٤ - ٦٤١ هـ / ١٢٨٥ - ١٢٨٦ م] فإنها تقول : إن الأمر غير منحصر في هذا العدد، بل هو مختلف باختلاف القراءح والأذهان، وما يفتحه الله على عباده من وجوه الاستنباط<sup>(١)</sup>.

ولقد صيغ هذا المعنى صياغة واضحة وحاسمة، قالت عن القرآن الكريم : «إنه لا يخلو شيء منه عن حكم يستنبط منه».. ذلك لأن «الذين ذكروا أن الآيات – التي تتعلق بالأحكام خمساً آية – كأنهم أرادوا ما هو مقصود به الأحكام بدلالة المطابقة، أما بدلالة الالتزام: فغالب القرآن، بل كله، لأنه لا يخلو شيء منه عن حكم يستنبط منه»<sup>(٢)</sup>.

هكذا سقطت وتسقط محاولات علمنة الإسلام، باختزال البعد التشريعي في شريعته الإلهية وقرآنها الكريم<sup>(٣)</sup> .

### وعلمنة الإسلام بدعوى تاريخية الأحكام:

وإذا كانت دعوى اختزال الشريعة الإسلامية في وصايا الرحمة، أو في عدد ضئيل من آيات الأحكام، هي مما رفضها ويرفضها العقل المسلم، منذ صدر الإسلام وحتى عصرنا الراهن .. بل إنه لم يقل بها مستشرق عاقل ..

(١) الزركشي [البحر المحيط] ج ٦ ص ١٩٩ . تحرير: د. عبد المستوار أبو غدة، طبعة وزارة الأوقاف . الكويت.

(٢) ابن النجاشي [شرح الكوكب المنير] المجلد الرابع ص ٤٦٠ . تحقيق: د. محمد الزحيلي ، د. نزيه حماد . طبعة السعودية عام ١٩٨٧ م.

(٣) انظر كتابنا [سقوط الغلو العلماني] طبعة القاهرة عام ١٩٩٥ م.

فإن غلاة العلمانيين قد طرقوا، لعلمنة الإسلام، ببابا حسبيه جديدا على العقل المسلم، وإن كان قد يقدما قدم المواجهة التي حدثت بين فلاسفة التنوير الغربي وبين النص الديني، والنصراني منه على وجه الخصوص.. وهذا الباب هو باب التأويل لكل ظواهر النص الديني، والقول بأن ما جاء به القرآن الكريم من أحكام وتشريعات، مهما كان حجمه، هو «تاريخي .. وتاريخي»، أي أنه كان صالح لتاريخ نزول هذه الأحكام، ثم نسخ التطور التاريخي والمتغيرات الواقعية هذه الصلاحية، فلم يعد في هذا القرآن الكريم معنى خالد! .. بل لقد عمموا هذه التاريخية لتشمل حتى العقيدة.. ومنظومة القيم.. ودلالات القصص القرآني.. أي أن محاولتهم هذه قد فاقت محاولة العلمنة باختزال الشريعة في آيات قليلة.. للأحكام، عندما وصلت إلى نسخ كل الإسلام، بدعوى عموم التأويل والتاريخية في كل ما جاء به هذا الدين!! .. حتى أنها قد وجدها أنفسنا أمام باطنية جديدة، تلغي جميع معانٍ وأحكام القرآن، بدعوى أن لكل ظاهر باطن، ولكل تنزيل تأويلا!! ..

ولقد تولى كبرُّ هذه الدعوى عدد من الذين آرادوا تقليد التنوير الغربي في «التأويل .. والتاريخية» حذو النعل بالنعل - كما قال القدماء .. ومن بين هؤلاء كان الدكتور نصر حامد أبو زيد أشهر هؤلاء المدعين ..

والدكتور نصر أبو زيد، ينطلق إلى هذه التاريخية، التي تنسخ كل ما جاء به القرآن الكريم، من تطبيقه للمادية الجدلية والتاريخية على هذا القرآن.. فهذه المادية ترى «الفكر» انعكاساً «للواقع»، ومن ثم متغيراً بتغير الواقع الذي أفرزه، فالتفكير هنا تاريفي، ليس فيه ثبات.. وبهذا المنهج المادي، فالقرآن - عند نصر أبو زيد - «نص بشري وهو في حقيقته وجوهره منتج ثقافي، تشكل من خلال ثقافة شفاهية، والمقصود بذلك أنه تشكل في الواقع والثقافة خلال فترة تزيد على العشرين عاما.. وفي مرحلة تشكل النص في الثقافة، تكون الثقافة «فاعلاً» والنص «منفعلاً».. تكون الثقافة «فاعلاً» والنص «مفعلاً».. فالواقع هو الأصل، من الواقع تكون النص - [القرآن] - ، ومن لغته وثقافته صيغت مفاهيمه.. فالواقع أولاً، والواقع ثانياً، والواقع

أخيراً.. والفكر الرجعي في الثقافة العربية الإسلامية، هو الذي يحول النص – [القرآن] إلى شيء له قداسته..»<sup>(١)</sup> !!

وبهذا المنهاج الماركسي ، فالقرآن - بكل مفاهيمه وأحكامه - هو إفراز من إفرازات الواقع الثقافي في البيئة التي ظهر فيها ، مثله مثل الرسول والرسالة .. فهو ليس وحيا سماويا ، ولا تزيلا ، وإنما هو ، بعبارة نصر أبو زيد : «ديالكتيك صاعد» من الواقع<sup>(٢)</sup> .. ولا فارق بينه وبين الشعر الجاهلي والمعلقات - بما في ذلك شعر الصعاليك - إلا في المدة التي تكون فيها النص .. وهو - تبعاً للواقع الثقافي الذي أفرزه وشكله - تلقيق من مجموعة من النصوص .. كما أن مفاهيمه هي تلقيقات انتقائية من النصوص الدينية الموروثة .. وبعبارة نصر أبو زيد : «فالنص القرآني منظومة من مجموعة من النصوص .. وإذا كان يتشابه في تركيبته تلك مع النص الشعري ، كما هو واضح من المعلقات الجاهلية مثلا ، فإن الفارق بين القرآن وبين المعلقة من هذه الزاوية المحددة يتمثل في المدى الزمني الذي استغرقه تكون النص القرآني .. أما موقف القرآن من النصوص الدينية السابقة ، فقد اعتمد آلية الانتقائية التي تقبل الأجزاء وتعيد توظيفها وتأويلها ، أما الأجزاء المرفوضة ، فتم تصنيفها في خانة الانحراف ، أو التحرير ، الناتج عن الضلال»<sup>(٣)</sup> !!

وما دام القرآن - برأى هذا المنهاج المادي - متوج ثقافي ، أفرزته ثقافة الواقع العربي .. وتلقيق انتقائي من النصوص الدينية السابقة ومن مفاهيمها ، ولا فارق بينه وبين الإفراز الثقافي العربي للشعر الجاهلي ، إلا في المدى الزمني الذي استغرقه تشكيل هذا النص القرآني .. ما دام الأمر كذلك ، فلا بد من تاريخية مفاهيم وأحكام القرآن بتغيير الواقع الذي أفرز نصه ومفاهيمه .. ولذلك ، لم يتردد نصر أبو زيد في إعلان تاريخية وتاريخانية مفاهيم ومعاني القرآن ، وفي تعليم هذه التاريخية على كل ما في هذا القرآن من مفاهيم وأحكام .. من العقيدة .. إلى الأحكام

(١) [نقد الخطاب الديني] ص ٩٩ ، ٩ ، ٢٠٠ ، ٢٢١ ، ١٠٩ طبعة القاهرة عام ١٩٩٢ م. و[مفهوم النص] ص ٢٧ ، ٢٨ ، ١٤ طبعة القاهرة عام ١٩٩٠ م.

(٢) [مفهوم النص] ص ٢٩ .

(٣) مجلة [القاهرة] «إهاد السياق في تأويلات الخطاب الديني» - يناير عام ١٩٩٣ م.

التشريعية.. إلى القيم والأخلاق.. وحتى القصص الذي ورد في هذا القرآن.. .  
وبنصل وصريح عباراته: «إن القرآن خطاب تاريخي، لا يتضمن معنى مفارقاً جوهرياً ثابتاً له إطلاقية المطلق.. وليس ثمة عناصر جوهرية ثابتة في النصوص.. ينطبق هذا على النصوص التشريعية، وعلى نصوص العقائد والقصص.. إن النصوص الدينية قد «تأنسنت» منذ تجسدت في التاريخ واللغة.. وهي محكمة بجدلية الثبات والتغيير، فالنصوص ثابتة في «المنطق» متৎراً متغيرة في «المفهوم»...»<sup>(١)</sup>!

هكذا حديث محاولة علمنة القرآن والإسلام، بمركتهما، وتطبيق المادية الجدلية عليهم.. فإذا كان الواقع أولاً.. والواقع ثانياً.. والواقعأخيراً.. ولا شيء غير الواقع.. فالقرآن نص بشري، الواقع هو فاعله ومنتجه.. وهو منتج ثقافي للواقع ومفعول له.. ولأن الواقع متغير دائماً وأبداً، فإن ما في هذا القرآن من مفاهيم - عقدية.. وتشريعية.. وأخلاقية - هي تاريخية ومتغيرة، وليس لأي منها حظ من الثبات والخلود والإطلاق.. فقط يظل النص ثابتاً، لكنه عاطل من المفاهيم الثابتة.. وكل المعاني والمفاهيم القرآنية وفق هذا المنهاج المادي - منسوبة، قد أحيلت إلى الاستيداع!.. .

وحتى يخفف نصر أبو زيد من وقع هذه «الاجتهادات» على قرائه المسلمين، قال لهم إن هذه التاريخية لا «عدم» المعاني القرآنية، وإنما فقط تجعلها «مجازاً» بعد أن كانت «حقائق».. فهي - أي التاريخية - «تحرك دلالة النصوص، وتنقلها في الغالب من الحقيقة إلى المجاز»<sup>(٢)</sup>!!.. .

وحتى لا يأسى هؤلاء القراء على عقائدهم الإسلامية، التي أصبحت مجازات، لاحقائق، يقول لهم نصر أبو زيد إن هذه العقائد لم تكن إلا إفرازاً للأساطير!.. . فعنه، وبنصل عبارته: «إن العقائد هي تصورات مرتئنة بمستوى الوعي وبتتطور

(١) مجلة [القاهرة] «مشروع النهضة بين التوفيق والتلفيق» - أكتوبر عام ١٩٩٢ م. و[نقد الخطاب الديني] ص ٨٢ - ٨٤.

(٢) [نقد الخطاب الديني] ص ١٩٨.

مستوى المعرفة في كل عصر.. وإن النصوص الدينية قد اعتمدت في صياغة عقائدها على كثير من التصورات الأسطورية في وعي الجماعة التي توجهت إليها النصوص الدينية بالخطاب»!<sup>(١)</sup>.

هكذا.. كانت أحدث محاولات علمنة الإسلام، كل الإسلام، وليس فقط أحکامه التشريعية - انطلاقاً من المادية الجدلية - على يد الدكتور نصر حامد أبو زيد<sup>(٢)</sup>.

---

(١) مجلة [القاهرة] «إهدار السياق في تأويلات الخطاب الديني» - يناير عام ١٩٩٣ م.

(٢) انظر كتابنا [التفسير الماركسي للإسلام] طبعة القاهرة عام ١٩٩٦ م.

## لكن.. لماذا كل هذا؟!

وإذا كانت مشاريع علمنة الإسلام - باستبعاد شريعته عن القانون . . أو اختزال الجانب القانوني في هذه الشريعة - قد بدأت غريبة استعمارية - سواء بشكل مباشر على يد قوات الاحتلال وسلطات الاستعمار أو بواسطة التغريب والمتغرين و«العلماء الحضاريين» . . فهل هناك جديد في موقف الغرب من الإسلام، أحدث هذا التصعيد على جهة محاولات علمنة الإسلام؟ . .

إن الإجابة عن هذا السؤال كامنة في المتغيرات الدولية التي حدثت بسقوط المنظومة الماركسية وأحزابها وحكوماتها ومعسكرها الاشتراكي ، الأمر الذي طوى صفحة هذا «الخطر الأحمر» من أمام «الليبرالية - الرأسمالية» الغربية ، فأعلنت أن نموذجها «الليبرالي - الرأسمالي» هو نهاية التاريخ ، الواجب تعميمه وعولته على البشرية جموعاً . . ومن أبي ذلك الذوبان في هذا النموذج الغربي فله «صدام الحضارات . . وحروب الثقافات» . . وعندما تلفتت هذه الليبرالية الرأسمالية المتصرفة على إمبراطورية الشر الشيوعية إلى الساحة الدولية لترتب أعداءها المستعصين على التبعية والذوبان والتغريب ، وجدت الإسلام وحضارته في مقدمة المستعصين على الانصياع ، لا شيء إلا لاستعصاء الإسلام على العلمنة ، التي هي معيار المغايرة بين النموذج الغربي الوضعي وبين حضارة الإسلام . . فكان إعلان الغرب - صراحة . . وليس مؤامرة - بأن العدو الذي حل محل الشيوعية هو الإسلام . . إنه - في هذا الإعلان - «الخطر الأخضر» الذي حل محل «الخطر الشيوعي الأحمر» . .

وإذا نحن شئنا التمثيل بشهادات غريبة معبرة عن مؤسسات المشروع الغربي على هذا التصعيد للموقف الغربي من الإسلام . . وعلى إعلان الغرب أن العلمانية والعلمنة هي المعيار في هذه الحرب الحضارية . . فإن لدينا - على سبيل المثال :

• الرئيس الأمريكي الأسبق «ريتشارد نيكسون» .. الذي كتب في كتابه [الفرصة السانحة] يقول :

«إن الكثيرين من الأميركيين قد أصبحوا ينظرون إلى كل المسلمين كأعداء.. ويتصور كثير من الأميركيين أن المسلمين هم شعوب غير متحضرة، ودمويون، وغير منطقين، وأن سبب اهتمامنا بهم هو أن بعض زعمائهم يسيطرون – بالصادفة – على بعض الأماكن التي تحوي ثلثي النفط الموجود في العالم..

وليس هناك صورة أسوأ من هذه الصورة – حتى بالنسبة إلى الصين الشيوعية – في ذهن وضمير المواطن الأميركي عن العالم الإسلامي.

ويحذر بعض المراقبين من أن الإسلام سوف يصبح قوة جيولوجية متطرفة، وأنه مع التزايد السكاني، والإمكانات المادية المتاحة، سوف يؤلف المسلمون مخاطر كبيرة، وسوف يضطر الغرب إلى أن يتحدد مع موسكو لمواجهة الخطر العدوانى للعالم الإسلامي..

ويزيد هذا الرأى: إن الإسلام والغرب متضادان..

وعلينا أن ندعم نموذج تركيا في انحيازها نحو الغرب، والحضارة.. وسعيها إلى ربط المسلمين بالعالم المتحضر (الغرب) من الناحية السياسية والاقتصادية.. وأن نقف ضد نموذج القومية العربية المتعصبة.. وضد الأصوليين الإسلاميين، الذين يحركهم حقدthem الشديد ضد الغرب، فهم مصممون على استرجاع الحضارة الإسلامية السابقة عن طريق بعث الماضي.. إنهم يهدفون إلى تطبيق الشريعة الإسلامية، وينادون بأن الإسلام دين ودولة، وعلى الرغم من أنهم ينظرون إلى الماضي فإنهم يتخدون منه هداية للمستقبل، فهم ليسوا محافظين، ولكنهم ثوار!..

وعلى السياسة الأمريكية والغربية أن تلعب دوراً رئيسياً في تحديد الخيارات الذي تختاره الشعوب المسلمة من بين خيارات ثلاثة»

تلك هي شهادة «نيكسون» - وهو مفكر استراتيجي قبل أن يكون رئيساً لأمريكا - التي حدد فيها صورة كل المسلمين في نظر الكثيرين من الأميركيين .. وهي الصورة الأسوأ حتى من صورة الصين الشيوعية .. ليصل إلى ضرورة اتحاد أمريكا والغرب

وروسيا كي تكون العلمانية - ونموجها التركي - هي خيار العالم الإسلامي ، وليس الأيديولوجية القومية ، ولا البعث الإسلامي للحضارة الإسلامية . فهذا الخيار الأخير - بنظر نيكسون - هو الخيار الثوري ، الذي سيحدث « ردود فعل عالمية خطيرة »<sup>(١)</sup> !! ..

• وشهادة الاتحاد الأوروبي . . تلك التي عبر عنها أمين عام حلف الأطلنطي « ويلى كلايس » عندما أعلن : « أن الإسلام هو العدو الذي حل محل إمبراطورية الشر الشيوعية » !! !! . ولقد فصل أسباب ذلك التوصيف رئيس المجلس الوزاري الأوروبي - عام ١٩٩٠ م - « جيانى ديميكليس » . . عندما سأله مراسل مجلة « النيوزويك » - الأمريكية :

- « ما مبررات بقاء حلف الأطلنطي - الناتو - بعد زوال المواجهة بين الغرب الليبرالي والمعسكر الذي كان اشتراكياً؟

- فأجاب رئيس المجلس الوزاري الأوروبي : « صحيح أن المواجهة مع الشيوعية لم تعد قائمة . إلا أن ثمة مواجهة أخرى يمكن أن تحل محلها بين العالم الغربي والعالم الإسلامي ».

- فلما عاد مراسل « النيوزويك » ليسأل : « وكيف يمكن تجنب تلك المواجهة المحتملة - بين حلف الناتو وبين العالم الإسلامي -؟

- لم يتردد « جيانى ديميكليس » في أن يعلن - باسم المجلس الوزاري الأوروبي وحلف الأطلنطي - أن الشرط هو تعليم النموذج الحضاري الغربي ، وقبول المسلمين له . : فقال : « ينبغي أن تحل أوروبا مشاكلها ، ليصبح النموذج الغربي أكثر جاذبية وقبولاً من جانب الآخرين في مختلف أنحاء العالم ، وإذا فشلنا في تعليم ذلك النموذج الغربي فإن العالم سيصبح مكاناً في متنه الخطرة<sup>(٢)</sup> » !! . نفس ما سبق وأعلنه « نيكسون » : إما أن تكون علمانيين كتركيا ، أو حدوث ردود فعل عالمية خطيرة ، فإما تغريب العالم الإسلامي ، بتبني النموذج العلماني ، وإما المواجهة مع حلف الأطلنطي ، الذي ستتوجه آلته الحربية إلى الإسلام ، الذي حل محل الشيوعية !! ..

(١) [الفرصة السانحة] ص ٢٨ ، ١٣٥ ، ١٣٨ - ١٤١ . ترجمة: أحمد صدقي مراد طبعة القاهرة عام ١٩٩٢ م .

(٢) [النيوزويك] عدد يوليو عام ١٩٩٠ م . نقل عن: فهمي هويدى [الأهرام] في ١٧ يوليو عام ١٩٩٠ م .

• أما الشهادة الثالثة، فهي دراسة «أكاديمية» نشرتها مجلة [شئون دولية] International Affairs - التي يصدرها المعهد الملكي للشئون الدولية - بجامعة كامبردج البريطانية.. عن الإسلام والمسيحية .. والإسلام والماركسيّة - كتب الأولى «إدوارد مورتيمر» وكتب الثانية «إرنست جيلنر» - ونشرتهما المجلة شهادة على موقف الغرب من الإسلام :

١ - وفي هذه الشهادة إعلان صريح عن نزعة المركبة والهيمنة لدى الحضارة الغربية «فال الفكر الغربي المعاصر يميل إلى جعل الحضارة المسيحية اليهودية / الغربية هي الحضارة المهيمنة، وإلى جعل أفكارها مطلقة، وليس مجرد ثقافة بين ثقافات عديدة يعج بها العالم ..»

٢ - وفي هذه الشهادة، أيضاً إعلان عن اتخاذ الغرب من الإسلام عدواً، بعد سقوط العدو الشيوعي «فلقد شعر الكثيرون، في الغرب، بالحاجة إلى اكتشاف تهديد يحل محل التهديد السوفيتي. وبالنسبة إلى هذا الغرض فإن الإسلام جاهز في المتناول»! ..

٣ - وفيها أن سبب هذا العداء هو شعور الغرب بأن الثقافة الإسلامية هي الوحيدة القادرة على تحدي الثقافة الغربية «فالإسلام من بين الثقافات الموجودة في الجنوب هو الهدف المباشر للحملة الغربية الجديدة، ليس لسبب سوى أنه الثقافة الوحيدة القادرة على توجيه تحدي فعلي و حقيقي لمجتمعات يسودها مذهب اللاآدرية وفتور الهمة واللامبالاة، وهي آفات من شأنها أن تؤدي إلى هلاك تلك المجتمعات ماديًّا، فضلاً عن هلاكها المعنوي»

٤ - وفي هذه الشهادة إعلان صريح عن أن جوهر هذا التحدي الذي يمثله الإسلام، بالنسبة للثقافة الغربية ، هو استعصاؤه على العلمنة ، ومن ثم حصانته ضد الذوبان والتبعية للنموذج العلماني الغربي .. «فالقضية هي ما إذا كان من الممكن جعل الإسلام يقبل بقواعد المجتمع العلماني من خلال صراعات كثيرة وطويلة ومؤلمة؟ أم أن رسوخ الإسلام في المجال السياسي والاجتماعي يجعله يرفض القبول بالمبادئ المسيحية / الغربي الذي يميز بين ما لله وما لقيصر، وبما لا يسمح لعتقداته أن يصبحوا مواطنين خاضعين للقانون بصورة يعول عليها في ديموقراطية علمانية؟ ..

فاستعصاء الإسلام على القبول بالعلمانية الغربية هو السبب الجوهرى لهذه الحملة الغربية على الإسلام، لأن هذا الاستعصاء هو الذي يضمن للإسلام وعالمه وأمته ثوذاً ثقافياً وحضارياً مستقلاً، ومن ثم يحفز هذا العالم الإسلامي إلى الاستقلال السياسي والاقتصادي - أي التحرر من استعمار واستغلال الهيمنة الغربية - .

وإذا كانت العلمانية قد همشت النصرانية في المجتمعات الأوروبية، ثم عجزت هذه العلمانية عن الإجابة عن أسئلة الإنسان الغربي، فكان الفراغ الروحي الذي يعيش فيه الغرب - فراغ اللاأدبية واللامبالاة - فإن شيئاً من هذا لم يحدث في عالم الإسلام، بل لقد استفاد الإسلام من هذا الفراغ الروحي في الغرب، فأخذ يتمدد هناك! .. وبشهاده القس وعالم الاجتماع الألماني «د. جوتفرايد كونزلن»: «فلقد كان من نتائج العلمنة فقدان الدين المسيحي لأهميته فقداناً كاملاً، فيما يتعلق بأسلوب الحياة الخاص بالأفراد، كما فقد دوره كقوة موجهة للحياة بشكل عام ولأول مرة في التاريخ فقدت الإجابات الدينية معقوليتها الظاهرية، ليس بالنسبة إلى قليل من المفكرين والجماعات الاجتماعية المتطرفة الأخرى فحسب، بل أيضاً بالنسبة إلى السواد الأعظم من المجتمع.. الأمر الذي فتح الباب لأديان عالمية أخرى - غير المسيحية - ولا سيما الإسلام لتحقيق نجاحات متزايدة في المجتمعات الغربية<sup>(١)</sup>».

لقد وجد الغرب نفسه في إفلاس ديني<sup>(٢)</sup> بسبب العلمانية الغربية.. ثم وجد الإسلام قد استعصى على العلمنة، فرأى في ثقافته التحدى الوحيد، الذي يحفظ على العالم الإسلامي استقلاله الحضاري، بالحيلولة دون نجاح التغريب في ربوته، بل وامتداد الإيمان الإسلامي وتمده في قلب المجتمعات الغربية..

(١) د. جوتفرايد كونزلن [مازنق المسيحية والعلمانية في أوروبا] تقديم وتعليق: د. محمد عمارة ص ٢٩ - ٣٥ طبعة القاهرة - دار نهضة مصر - عام ١٩٩٩ م

(٢) في أوائل أكتوبر عام ٢٠٠١ م صرخ رئيس الكنيسة الكاثوليكية في إنجلترا بأن ربع الكاثوليك الإنجليز - مليون من أربعة ملايين - هم الذين يذهبون إلى الكنيسة. وعلق على هذا التصريح كبير أساقفة كاتدريري - البروتستانتي - بأن هذا التصريح مبالغ في التفاؤل.. وفي ألمانيا تغلق الكنائس وتبع - وأحياناً تحول إلى مساجد - لانصراف الناس عنها. وتشير بعض الدراسات إلى أن نسبة الإيذان في كثير من المجتمعات الأوروبية لا تعود ١٤٪ ونسبة ارتياح الكنائس لا تعود ١٠٪.

ولقد كان صعود اليقظة الإسلامية في العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين، مفاجأة لدوائر الفكر الغربي، التي كانت تظن أن التصنيع والعلم الحديث قد قضى على الإيمان الديني في كل الأنساق الدينية المختلفة، وأدى إلى حلول العلمنة محل الإيمان الديني.. فكان صعود مد اليقظة الإسلامية مفاجأة لدوائر الفكر هذه، عندما اكتشفت أن الإسلام قد مثل «استثناء مدهشاً وتاماً جداً» من هذه القاعدة.. وبين عبارات شهادة [مجلة شئون دولية]: «فإن النظرية التي يعتنقها علماء الاجتماع، والتي تقول إن المجتمع الصناعي والعلمي الحديث يقوض الإيمان – مقوله العلمنة – صالحة على العموم.. فلقد تناقص التأثير السياسي والسيكولوجي للدين، في كل المجتمعات، وبدرجات متفاوتة وأشكال مختلفة.. لكن عالم الإسلام قد مثل استثناء مدهشاً وتاماً جداً من هذه النظرية.. فلم تتم أي علمنة في عالم الإسلام. إن سيطرة الإسلام على المؤمنين به هي سيطرة قوية، وهي بطريقة ما أقوى الآن مما كانت من ١٠٠ سنة مضت. إن الإسلام مقاوم للعلمنة.. والأمر المدهش هو أن هذا يظل صحيحاً في ظل النظم الراديكالية.. وفي ظل النظم التقليدية.. وفي ظل النظم التي تقف بين النوعين..».

ثم تصل هذه الشهادة إلى سر استعصاء الإسلام على العلمنة.. فليس السبب- كما يحسب المتغربون- هو الجمود الذي يجعل الإسلام رافضاً لكل وافق، وإنما هو امتلاك النموذج الإسلامي لطريقه الخاص في التجديد والتقدم وهو طريق يحرره من مذلة التبعية للنموذج الغربي العلماني.. وعن هذه الحقيقة- التي يغفل عنها العلمانيون والمغاربون- تقول دراسة [شئون دولية]: «إن وجود تقاليد محلية للإسلام.. قد مكن العالم الإسلامي من أن يفلت من معضلة الاضطراب والإذلال التي أضفت الطابع المثالي على الغرب ومحاكاته.. فكانت عملية الإصلاح الذاتي – في العالم الإسلامي – استجابة لدعائي الحداثة، تتم باسم الإيمان المحلي، وذلك هو التفسير الأساسي لمقاومة الإسلام المرموقة لاتجاه العلمنة»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) مجلة [شئون دولية] المجلد ٦٧ – أول يناير عام ١٩٩١ م. وانظر حول هذه الحقائق – وأمثالها – كتابنا [الغارة الجديدة على الإسلام] ص ١١ – ٤٢ طبعة القاهرة عام ١٩٩٨ م. وكتابنا [الإسلام والآخر].. من يعترف بمن؟ ومن ينكر من؟] ص ١٣٧ – ١٤٤ طبعة القاهرة عام ٢٠٠١ م.

في ضوء هذه الشهادات - وأمثالها - يجب أن نرى ممارسات الغرب -  
التاريخية .. وال الحديثة .. والمعاصرة إزاء الإسلام وأمته وعالم .. وأن نبصر مكانة  
العلمانية في هذا الصراع الذي يفرضه الغرب على العالم .. والذي يتجلّى الأن  
تحت شعار العولمة .. والذي كشر عن أنيابه بعد التفجيرات التي حدثت بأمريكا في  
١١ سبتمبر عام ٢٠٠١ م .. حتى جعلتهم يستخدمون مصطلحات «الصلبيّة»  
و«البربرية» وضرورة انتصار الغرب على الإسلام .. بل وعلى «بربرية الإسلام» ! .

\* \* \*

## ٧ وأخيراً

فهل يصح لنا أن ننام سعداء لاستعصاء الإسلام على العلمنة، عبر قرنين من فشل المحاولات الغربية لعلمنة المسلمين، واستناداً إلى هذه الشهادة الغربية باستعصاء الإسلام على العلمنة؟! ..

إن من حقنا أن نسعد بإسلامنا المستعصي على العلمنة، والمقاومة للاختراق العلماني، والذي ضمن بقاء العلمانيين في بلادنا - بعد قرنين من الدعم الاستعماري - شريحة معزولة تعاني من الرفض، بل والاحتقار! ..

لكن، ليس من حقنا أن ننام نوم السعداء المطمئنين .. ذلك أن إسلامنا قد علمنا أن سر بقاء شريعته صالحة لكل زمان ومكان، رهن بإعمال سنة وقانون التجديد، الذي يجعل الفقه الإسلامي والقانون الإسلامي ملبياً دائماً وأبداً لحاجات العصر - كل عصر - ومستجيباً لكل المصالح المستجدة، ولجميع المتغيرات .. فسنة التجديد، التي قررها حديث رسول الله، عليه السلام : «يبعث الله لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها أمر دينها»<sup>(١)</sup> هي الكافية - بإعمالها - ملة الفضاءات الفكرية، ومنع الفراغات التي تتيح تعدد العلمانية في عقول ومؤسسات ومجتمعات عالم الإسلام .. وحتى هذه الشهادة، التي شهد بها علماء الغرب، على استعصاء الإسلام على العلمنة، قد أرجعت هذا الاستعصاء إلى امتلاك الإسلام صلاحيات التجدد الذاتي، المستند إلى الإيمان الإسلامي ، فهذا التجدد الذاتي - للشرعية الإسلامية ، بنقض الغبار عن فلسفتها التشريعية وقواعدها ونظرياتها .. وللفقه الإسلامي - بالاجتهادات التي تمد فروع الشريعة إلى كل الواقع المستجد - .. ذلك هو شرط بقاء الاستعصاء الإسلامي على العلمنة، وزيادة المناعة الإسلامية ضد الاختراق العلماني ..

---

(١) رواه أبو داود.

ولقد أدرك هذه الحقيقة كل دعوة الإصلاح الإسلامي.. بدءاً من رفاعة رافع الطهطاوي، الذي قال، وهو يواجه تسلل القانون الوضعي العلماني - قانون نابليون - إلى بلادنا: «إن المعاملات الفقهية لو انتظمت وجرى عليها العمل لما أخلت بالحقوق، وذلك بتوفيقها على الوقت والحالة.. ومن أنعم النظر في كتب الفقه الإسلامية ظهر له أنها لا تخلو من تنظيم الوسائل النافعة من المنافع العمومية.. إن بحر الشريعة الغراء، على تفرع مشارعه، لم يغادر من أمهات المسائل صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها وأحياها بالسقي والري، ولم تخرج الأحكام السياسية عن المذاهب الشرعية.. لأنها أصل، وجميع مذاهب السياسات عنها بمنزلة الفرع<sup>(١)</sup>..»

فمراجعة الشريعة الإسلامية عامة وحاكمة في كل مناحي الحياة والمجتمع.. وفقه المعاملات الإسلامي هو الكافل لإدارة تفصيلات هذا الاجتماع الإسلامي، إذا نحن جددنا هذا الفقه وقناه.. أي «وفقاً لأوضاع هذا الفقه على الوقت والحالة».

كان هذا هو موقف دعوة وزعماء الإصلاح الإسلامي، من الطهطاوي إلى القانوني البارز والقاضي العادل والفقهي المتميز الدكتور عبد الرزاق السنهوري باشا [١٣٩١ - ١٨٩٥ هـ، ١٩٧١ - ١٩٧٥ م].. الذي جعل مشروع حياته إحياء الشريعة الإسلامية، وتجديده فقه المعاملات الإسلامي.. فكتب عن الشريعة الإسلامية يقول:

«لقد أعطى الإسلام للعالم شريعة هي أرسنخ الشرائع ثباتاً.. وهي تفوق الشرائع الأوروبية.. وإن استقاء تشريعنا المعاصر من الشريعة الإسلامية هو المتوقف مع تقاليدنا القانونية.. إنها تراثنا التشريعي العظيم.. وبها يتحقق استقلالنا في الفقه والقضاء والتشريع.. إنها النور الذي نستطيع أن نضيء به جوانب الشقاقة العالمية في القانون.. لقد اعترف الغريب بفضلها.. فلماذا نكره نحن؟!.. وما بانا نترك كنوز هذه الشريعة مغمورة في بطون الكتب الصفراء، ونتطفل على موائد الغير، نتسقط فضلات الطعام؟!»

ثم وضع منهاجاً لإحياء هذه الشريعة، قال فيه:

«أرى أن الأساس الذي يبني عليه إحياء الشريعة الإسلامية يجب أن يكون كما يأتي:

(١) [الأعمال الكاملة] ج ١ ص ٥٤٤، ٣٦٩، ٣٧٠.

١ - تمييز الاعتقاد الديني المحسن عن الشريعة باعتبارها قانونا لتنظيم علاقات البشر بعضها بالبعض (الفقه أو علم الفروع).

٢ - في نطاق الفقه، يؤخذ الجزء الخاص بالقانون (خالصا من الجزء الخاص بالعقائد والعبادات) ويستخرج منه القواعد العامة للشريعة الإسلامية. وهي قواعد تصلح لعموميتها أن تطبق في كل زمان ومكان، وتعتبر هذه القواعد أصولا للشريعة الإسلامية.

٣ - هذه الأصول لا تتغير باعتبارها أصولا، ولكن تطبيقاتها تختلف.  
أولا: باختلاف الزمن.

ثانيا: باختلاف الأئم.

وعلى ذلك تكون هناك أصول للشريعة الإسلامية لا تتغير، وتفاصيل للشريعة الإسلامية تتغير بتغيير الزمان والمكان، ويكون من المعقول - مع بقاء الأصول واحدة - أن تكون هناك تفاصيل فُررت في قرن معين وبلد معين، وهذا هو المعنى الذي يجب أن يُعطى للمذاهب المختلفة في الشريعة الإسلامية، كمذهب أبي حنيفة مثلا. أي أنه يجب أن يفهم هذا المذهب على أنه مذهب لتطبيق أصول الشريعة الإسلامية في الزمن الذي وجد فيه والأقاليم الذي انتشر فيه، وأنه يعبر عن الشريعة الإسلامية بهذين القيدتين، فيقال: إن التفاصيل التي ارتضتها زمان كذا وإقليم كذا هي كذا وكذا. وهذا لا يستتبع أن هذه التفاصيل يجب أن يرتضيها كل زمان وكل إقليم، بل لكل من هذين أن يستنبط من التفاصيل ما ينطبق على ظروفه الخاصة.

وليس معنى هذا أن تطرح التفاصيل التي تعبت في استنباطها الأزمنة والأقاليم الأخرى بجهودات تستوجب الإعجاب، بل يجب ربط الحاضر بالماضي ربطا لا يقيد الحاضر فيগলه ويوقف تقدمه، ولا يقطع صلاته بالماضي فتنعدم وحدة الشريعة الإسلامية في مجدها..

هذا هو الأساس الذي يصلح - في نظري - لاحياء الشريعة الإسلامية. وكل مسألة من المسائل الثلاث المتقدمة تحتاج إلى بحث وعناية...<sup>(١)</sup>.

---

(١) [الأوراق الشخصية] باريس في ٢٤-١٩٢٤ م. إعداد: د. نادية السنهوري، د. توفيق الشاوي. طبعة القاهرة عام ١٩٨٨ م.

• أما عن تجديد الفقه الإسلامي - الذي يبني على هذا المنهاج في إحياء الشريعة الإسلامية - فلقد كتب السنهوري عنه فقال :

«إن الفقه الإسلامي هو صفحة خالدة في سجل الفقه العالمي .. وإن دراسة هذا الفقه المجيد والعتيد، في ضوء القانون المقارن هي مشروع حياتي، والأمل المقدس الذي تنطوي عليه جوانحي، ويهفو له قلبي، ولا يبرح ذاكرتي منذ سن الشباب .. وإذا ما اكتمل لهذا الفقه تطوره، أصبحت الثقافة المدنية إسلامية .. وتحقق الهدف الذي قصدت إليه، وهو: أن يكون للبلاد العربية قانون واحد يشتق رأساً من الشريعة الإسلامية..»

وعن منهج التجديد لهذا الفقه المجيد والعتيد، كتب السنهوري :

«أسجل هنا مشروعاً لدراسة الفقه الإسلامي دراسة علمية حديثة :

- يحسن البدء بإنشاء دبلوم في قسم الدكتوراه بالجامعة للفقه الإسلامي ..

ويدرس في هذا الدبلوم الفقه الإسلامي بذاته المختلفة ومقارنته الفقه الإسلامي بالقوانين الغربية ، وأصول الفقه الإسلامي ، وتاريخ الفقه الإسلامي .

- وبعد أن يقوم هذا الدبلوم على أساس قوي ، ينشأ معهد للفقه الإسلامي . تكون مدة الدراسة فيه سنتين ، إحداهما تدرس العلوم المتقدمة ، وتنتهي بـ دبلوم للدكتوراه .. والأخرى تكمل السنة الأولى ، ويدرس فيها القانون العام في الفقه الإسلامي ، والقانون الدولي (من عام وخاص) في الفقه الإسلامي ، والقانون الجنائي في الفقه الإسلامي ، وقانون المرافعات في الفقه الإسلامي .

وتنتهي دراسة السنتين في المعهد بـ دبلوم علياً ممتازة في الفقه الإسلامي ، ويستطيع من يحصل على هذا الدبلوم أن يحصل على درجة الدكتوراه في الفقه الإسلامي إذا هو قدم رسالة . وهذه الدكتوراه في الفقه الإسلامي هي غير الدكتوراه في القانون التي قد تكون إحدى دبلوماتها دبلوماً في الفقه الإسلامي .

- وبعد أن تستقر هذه الخطوة الثانية - خطوة المعهد التابع للجامعة - تأتي الخطوة الثالثة ، وهي :

استقلال هذا المعهد عن الجامعة، فيصبح معهداً ذا شخصية معنوية وميزانية مستقلة، وتكون دراسته للفقه الإسلامي بالطرق الآتية:

- ١ - من طريق التدريس، وإعطاء الإجازات الدراسية للطلبة.. ومنح درجات الدبلوم، والدبلوم العليا الممتازة، والدكتوراه في الفقه الإسلامي .. ويجوز منح هذه الدرجة لطلبة الجامعة وطلبة الأزهر ويرصد في ميزانية المعهد عشرون مكافأة دراسية للطلبة ويخصص بعضها للطلبة المسلمين غير المصريين .
- ٢ - من طريق إنشاء مجلة للفقه الإسلامي.
- ٣ - من طريق نشر سلسلة من الكتب والرسائل في الفقه الإسلامي.

وينبغي أن يرصد في ميزانية هذا المعهد خمسة كراسى على الأقل :

- أ - كرسي منها للفقه الإسلامي.
  - ب - وكرسي ثان للفقه الإسلامي المقارن في مذاهب المختلفة.
  - د - وكرسي ثالث للفقه الإسلامي المقارن بالقوانين الغربية.
  - ج - وكرسي رابع لأصول الفقه - علي أن يعاد البحث في النظرة التقليدية لهذه الأصول.
  - هـ - وكرسي خامس لتاريخ الفقه.
- و - وإنشاء مكتبة كبرى في الفقه الإسلامي، تكون حاوية لجميع الكتب المهمة في الفقه وفي العلوم المتصلة به»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

هكذا كان تخطيط الدكتور السنهوري لإحياء الشريعة الإسلامية .. ولتجديد الفقه الإسلامي ، لتنطوي هذه الشريعة أعناق القرون ، ولتصبح المصدر الوحيد

(١) المصدر السابق - مذكرة مكتوبة بدمشق في ١٢ - ٣ - ١٩٤٤ م و [القانون المدني العربي] عام ١٩٥٣ م . وانظر في الم مشروع الإسلامي للسننوري كتابنا [الدكتور عبد الرزاق السننوري : إسلامية الدولة والمدينة والقانون] طبعة القاهرة عام ١٩٩٩ م .

للقانون في كل وطنعروبة وعالم الإسلام . . بل ولتسهم في إغناء وتطوير الثقافة القانونية العالمية .

وفي هذا الإنجاز العلمي والتعليمي السبيل لصد الاختراق العلماني لعقلنا التشريعي والقانوني والقضائي ، وتنظيمه القيم الإسلامية . . أي أن هذا الطريق الإحيائي والتجديدي هو طوق نجاة الأمة الإسلامية من الذوبان والتبعية والإلحاق للحضارة الغربية التي تمارس صراع المسخ والنسخ والتشويه لهويات وثقافات الحضارات الأخرى . . وفي المقدمة منها ثقافة الإسلام .

## المصادر والمراجع

• القرآن الكريم.

• كتب السنة النبوية الشريفة.

- |   |  |
|---|--|
| [المقدمة] طبعة القاهرة عام ١٣٢٢هـ.<br>[لسان العرب] طبعة دار المعارف. القاهرة.<br>[شرح الكوكب المنير] تحقيق د. محمد الزحيلي، د.<br>نزيه حماد. طبعة السعودية عام ١٩٨٧م.<br>[الكلبيات] تحقيق محمد المصري، عثمان درويش.<br>طبعة دمشق عام ١٩٨٢م.<br>[المعلم يعقوب بين الحقيقة والأسطورة] طبعة القاهرة<br>عام ١٩٨٦م.<br>[الإسلام في الفكر الغربي] طبعة القاهرة عام ١٩٩٣م.<br>[الإسلام والمسيحية] مجلة «شئون دولية». لندن. ينابير.<br>عام ١٩٩١م.<br>[الإسلام والماركسية] مجلة «شئون دولية». لندن.<br>ينابير ١٩٩١م.<br>[الأعمال الكاملة] دراسة وتحقيق د. محمد عمارة.<br>طبعة القاهرة عام ١٩٦٧م.<br>[الحرية، العلمنة: حرب شطري فرنسا ومبدأ الحداثة]<br>منشورات سيرف. باريس عام ١٩٨٧م.<br>[تقويم النيل] طبعة القاهرة عام ١٩٣٦م<br>[الطريق إلى القدس] طبعة القاهرة. مركز الأهرام.<br>[كشاف اصطلاحات الفنون] طبعة الهند عام ١٨٩٢م.<br>[عجائب الآثار] طبعة القاهرة عام ١٩٦٥م | ابن خلدون<br>ابن منظور<br>ابن النجار<br>أبو البقاء الكفووي<br>أحمد حسين الصاوي (دكتور):<br>أحمد عبد الوهاب (لواء):<br>إدوارد مورتير:<br>إرنست جيلز:<br>الأفغاني (جمال الدين).<br>إميل بولا:<br>أمين سامي (باشا)<br>بطرس غالى (دكتور):<br>التهانوى:<br>الجبerti (عبد الرحمن): |
|---|--|

- الجبرتي (عبد الرحمن):  
جمال بدوي.
- جوتفرايد كونزلن (دكتور):  
الزركلي (خير الدين):  
الزركشي:
- سانتيلانا:  
سركيس (يوسف إليان):  
سعد الدين إبراهيم:  
سيد أحمد فرج (دكتور):  
طه حسين (دكتور):
- الطهطاوي (رفاعة رافع):  
عاطف غيث (دكتور)-إشراف:  
عبد الرحمن بدوي (دكتور):  
عبد الرحمن الرافعي:
- عبد الرزاق السنهوري (دكتور):  
علي عبد الرزاق:  
الغزالى (أبو حامد):  
فهمي هويدى:
- [مظهر التقديس بزوال دولة الفرنسيين] تحقيق: حسن محمد جوهر، عمر الدسوقي طبعة القاهرة عام ١٩٦٩ م.  
[الفتنة الطائفية] طبعة القاهرة عام ١٩٩٢ م.  
[مازن المسيحي والعلمانية في أوروبا] طبعة القاهرة عام ١٩٩٩ م.  
[الأعلام] طبعة بيروت الثالثة عام ١٩٦٩ م.  
[البحر المحيط] تحرير: د. عبد الستار أبو غدة. طبعة الكويت.  
[القانون والمجتمع] ضمن كتاب [تراث الإسلام]  
ترجمة: جرجيس فتح الله. طبعة بيروت عام ١٩٧٢ م.  
[معجم المطبوعات العربية والمعربة] طبعة القاهرة عام ١٩٢٨ م.  
[الملل والنحل والأعراق] طبعة القاهرة عام ١٩٩٠ م  
[علمياني وعلمانية: تأصيل معجمي] مجلة «الحوار»  
بيروت عدد ٢ عام ١٩٨٦ م.  
[مستقبل الثقافة في مصر] طبعة القاهرة عام ١٩٣٨ م.  
[من الشاطئ الآخر] ترجمة: عبد الرشيد الصادق  
المحمودي. طبعة بيروت عام ١٩٩٠ م.  
[الأعمال الكاملة] دراسة وتحقيق: د. محمد عماره.  
طبعة بيروت عام ١٩٧٣ م.  
[قاموس علم الاجتماع] طبعة القاهرة عام ١٩٧٩ م.  
[موسوعة الفلسفة] طبعة بيروت عام ١٩٨٤ م.  
[عصر إسماعيل] طبعة القاهرة عام ١٩٤٨ م.  
[مصر والسودان في أوائل عهد الاحتلال] طبعة  
القاهرة ١٩٦٦ م.  
[الأوراق الشخصية] إعداد: د. نادية السنهوري، د.  
توفيق الشاوي. طبعة القاهرة عام ١٩٨٨ م.  
[الإسلام وأصول الحكم] طبعة القاهرة عام ١٩٢٥ م.  
[الاقتصاد في الاعتقاد] طبعة مكتبة صبيح. القاهرة.  
[الأهرام] عدد ١٧ / ٧ / ١٩٩٠ م

- مؤتمر كولورادو (وثائق): [التنصير. خطة لغزو العالم الإسلامي] طبعة مالطا عام ١٩٩١م.
- مجمع اللغة العربية محمد البهبي (دكتور): [معجم العلوم الاجتماعية] طبعة القاهرة عام ١٩٧٩م.  
[العلمانية والإسلام بين الفكر التطبيقي] طبعة القاهرة عام ١٩٧٦م.
- محمد حميد الله (دكتور) تحقيق. [مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة] طبعة القاهرة ١٩٥٦م.
- محمد سعيد العشماوى (مستشار) [معالم الإسلام] طبعة القاهرة عام ١٩٨٩م.  
[الإسلام السياسي] طبعة القاهرة عام ١٩٨٩م.  
[أصول الشريعة] طبعة القاهرة عام ١٩٧٩م.  
[الأقليات بين العروبة والإسلام] طبعة بيروت عام ١٩٩٠م.
- محمد عبده (الأستاذ الإمام). [الأعمال الكاملة] دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. طبعة القاهرة عام ١٩٩٣م.
- محمد عمارة (دكتور): [الإسلام والسياسة] طبعة القاهرة عام ١٩٩٣م.  
[الحوار بين الإسلاميين والعلمانيين] طبعة القاهرة عام ٢٠٠٠م.
- [الإسلام بين التنوير والتزوير] طبعة القاهرة عام ١٩٩٥م
- [الغاية الجديدة على الإسلام] طبعة القاهرة عام ١٩٩٨م.
- [سقوط الغلو العلماني] طبعة القاهرة ١٩٩٥م.
- [التفسير الماركسي للإسلام] طبعة القاهرة عام ١٩٩٦م.
- [الإسلام والأخر: من يعترف بمن؟ ومن ينكر من؟] طبعة القاهرة عام ٢٠٠١م.
- محمد فؤاد عبد الباقي: [الدكتور عبد الرزاق السنهوري: إسلامية الدولة والمدنية وال عمران] طبعة القاهرة عام ١٩٩٩م.  
[المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم] طبعة دار الشعب القاهرة.

- محمد محمود ربيع (دكتور). [موسوعة العلوم السياسية] طبعة الكويت عام ١٩٩٤ محرر: محمد مختار المصري (باشا) :
- [التفويقات الإلهامية في مقارنة التواريخ الهجرية بالستينيات الفرنسية والقبطية] دراسة وتحقيق: د. محمد عماره. طبعة بيروت عام ١٩٨٠ م.
- [الأستاذ - مجلة - «القاهرة» عام ٢٠٣١ هـ / ١٨٩٣ م.] نصر حامد أبو زيد (دكتور) :
- [نقط الخطاب الديني] طبعة القاهرة عام ١٩٩٢ م.
- [مفهوم النص] طبعة القاهرة عام ١٩٩٠ م.
- مجلة [القاهرة] عدد أكتوبر عام ١٩٩٢ م وعدد ينایر عام ١٩٩٣ م.
- [الفقرضة السانحة] ترجمة: أحمد صدقي مراد. طبعة القاهرة عام ١٩٩٢ م.
- مجلة [الوحدة] الرباط، المغرب. عدد فبراير، مارس عام ١٩٩٣ م.
- نيكسون (ريتشارد) :
- هاشم صالح:
- وينسنت (أ.ي) وآخرين: [المعجم المفهرس للفاظ الحديث النبوى الشريف] طبعة ليدن، هولندا. سنة ١٩٣٦ م - سنة ١٩٦٩ م.

## الفهرس

٧.....	تقديم.....
١١.....	١ - عن الشريعة الإسلامية.....
١٧.....	٢ - وعن العلمانية الغربية.....
٢٣.....	٣ - وفود العلمانية إلينا في ركاب الاستعمار.....
٣٣.....	٤ - الأصول الإسلامية لرفض العلمانية.....
٤٣.....	٥ - نجاحات العلمانية في بلادنا.....
٥٥.....	ألوان جديدة لعلمنة الإسلام.....
٥٦.....	علمنة الإسلام باختزاله بعد القانوني فيه.....
٥٩.....	وعلمنة الإسلام بدعوي تاريخية الأحكام.....
٦٥.....	٦ - لكن .. لماذا كل هذا؟.....
٧٣.....	٧ - وأخيراً.....
٧٩.....	المصادر والمراجع.....

رقم الإيداع ٢٠٠٢/٥٨٧٢  
الترقيم الدولي ٩٧٧ - ٠٩ - ٠٨١٥ - ٠

### مطبع الشروق

القاهرة : ٨ شارع سبزية المصري - ت: ٤٠٢٣٣٩٩ - فاكس: ٤٠٣٧٥٦٧ (٠٢)  
بيروت : ص.ب: ٨٠٦٤ - هاتف: ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٢١٣ - فاكس: ٨١٧٧٦٥ (٠١)

# الشريعة الإسلامية والعلمانية الغربية

لقد كان تحكيم الشريعة الإسلامية، ولأيصاله، هو الإعلان الإسلامي عن الإيمان بعمودية الإنسان لله، وحده، دون شريك، وعن أن هذا الإنسان هو عبد الله وحده، وسيد لكل شيء بعده، وأنه خليفة الله في استعمار هذه الأرض، ينهض بامانات الاستخلاف وفق الشريعة الإلهية، التي هي بنود عقد وعهد الاستخلاف..

وكانت العلمانية الغربية، ولا تزال، هي عزل السماء عن الأرض، وإحلال العقل الإنساني محل الشرع الإلهي، وانتزاع الإنسان لحاكمية الله.. وذلك فضلاً عن أنها، في العالم الإسلامي، هي الرمز لاستسلام الأمة الإسلامية لخيار التبعية للغرب الاستعماري، والذوبان في الحضارة الغربية الوضعي المادي.

لذلك كان الاختبار الفكري بين الشريعة الإسلامية وبين العلمانية الغربية، هو التجسيد للخيار الثقافي والسياسي بين الاستقلال الفكري والوطني والقومي والحضاري، وبين التبعية الفكرية والحضارية للمركزية الغربية والهيمنة الاستعمارية، التي حاولها الغرب الاستعماري مع أمتنا منذ بدء الغزوة الاستعمارية الحديثة وحتى هذه الـ ٩٨

وفي هذا الكتاب قصة المحاولات الاستعمارية لاختراق العقل المسلم وـ «الإسلامية بالعلمانية».. وموقف التيارات الفكرية المختلفة في بلادنا من هذا

**دار الشروق**

القاهرة ٨ شارع سفيون مصر - رابطة المدورة - مدينة نصر  
ص.ب. ٣٣ البالذوراما - تليفون: ٠٢٣٣٩١٤٠٢ - فاكس: ٠٢٣٧٥٦٧  
[www.shorouk.com](http://www.shorouk.com) e-mail: dar@shorouk.com



**To: [www.al-mostafa.com](http://www.al-mostafa.com)**